



جامعة غرداية - الجزائر -

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

مذكرة مقدم لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

في ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

فرع علوم مالية ومحاسبة، تخصص: محاسبة

بـعـنـوان:

دور المراقب الميزانياتي في ترشيد النفقات العمومية وفق القانون العضوي 15/18 المتعلق بالقوانين المالية

دراسة حالة مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بولاية المنية

تحت إشراف الأستاذة:

- عجيبة حورية

من إعداد الطالبة:

طوق الزهرة

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ: 2025/09/14

أمام اللجنة المكونة من السادة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
د. خبيطي خضير	أستاذ محاضر أ	جامعة غرداية	رئيسا
د. عجيبة حورية	أستاذ محاضر أ	جامعة غرداية	مشرفا ومقررا
د. بيشي إسماعيل	أستاذ محاضر أ	جامعة غرداية	مناقشا

السنة الجامعية: 2025/2024



الدهشة:

إلهي والدي الحنون الذي كانت الرحاء الدلائم والرحم الصامت، إلهي والدي العزيز،
فلنسا المحب والتقدير.

إلهي الأخوتي والأخواني، رفاق دربي، شكر لكم على التسجيع المستمر.
إلهي كل من وعمني بكلمة أو دعاء، إلهي كل من ساركني هذا الطريق، أهنئي نعمة هذا الجهد
إليك جميعاً.

الزهرة



الشكر والعرفان

الحمد لله الذي وفقني لإنجاز هذا العمل المتواضع، حمدا يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه.

أتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى أستاذتي الفاضلة المشرفة: دكتورة عجيلة حورية على نصائحها وتوجيهاتها وصبرها الكريم.

وأثقدم بالشكر الجزيل لموظفي مصلحة المالية والوسائل بمركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بولاية المنيرة على المعلومات المقدمة التي ساهمت في إنجاز هذا العمل.

كما أشكر إدارة وأساتذة قسم علوم المالية والمحاسبة بجامعة غرداية على توفير بيئة علمية خصبة وداعمة.

ولا أنسى زملائي وزميلاتي الذين كانوا خير معين وسند خلال هذه المرحلة فلهم مني كل الاحترام والمودة.

وختاما أشكر كل من ساندني ولو بكلمة طيبة فبكم أكتمل إنجاز هذا العمل.

الزهرة

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز دور وأهمية المراقب الميزانياتي في ترشيد النفقات العمومية، وذلك من خلال: التعرف على النفقات العمومية وتقسيمات الجديدة التي جاء بها القانون العضوي 18-15، والتعرف على الأدوار الجديدة، وأيضا معرفة الآليات المتبعة من طرف المراقب الميزانياتي لترشيد النفقات العمومية. لمؤسسات القطاع العام ذات الطابع الإداري، وقد تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، وأداة دراسة حالة بمركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بولاية المنية، وذلك من خلال تحليل المعطيات والبيانات المتوفرة خلال الفترة الممتدة من سنة 2023 إلى 2025.

وقد توصلت الدراسة إلى جملة من النتائج أهمها: أن للمراقب الميزانياتي دور محوريا في ترشيد النفقات العمومية من خلال رقابته المسبقة بالإضافة لدوره الاستشاري للآمرين بالصرف. الكلمات المفتاحية: مراقب ميزانياتي، نفقات عمومية، ترشيد نفقات عمومية.

Abstract:

This study aims to highlight the role and importance of the budgetary controller in rationalizing public expenditures. It focuses on understanding public expenditures and the new classifications introduced by Organic Law No. 18-15, identifying the new roles assigned to the budgetary controller, and examining the mechanisms implemented to ensure the rationalization of public spending within public sector institutions of an administrative nature. The research adopts a descriptive-analytical methodology and employs a case study conducted at the Vocational Training and Apprenticeship Center "Martyr Chabir Tayeb" in the Wilaya of El Meniaa. The analysis is based on available data covering the period from 2023 to 2025. The study concludes that the budgetary controller plays a central role in rationalizing public expenditures through prior financial oversight and by providing advisory support to authorizing officers.

Keywords: Budgetary Controller, Public Expenditures, Rationalization of Public Spending.

قائمة محتويات

الصفحة	العنوان
I	إهداء
II	شكر وعرفان
III	ملخص
V-IV	قائمة محتويات
VII-VI	قائمة الجداول والأشكال
VII	قائمة الملاحق
أ - د	مقدمة
الفصل الأول: الإطار النظري للمراقب الميزانياتي وترشيد النفقات العمومية	
02	المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمراقب الميزانياتي وترشيد النفقات العمومية
03	المطلب الأول: المراقب الميزانياتي
10	المطلب الثاني: الميزانية العامة وترشيد النفقات العمومية
20	المطلب الثالث: علاقة المراقب الميزانياتي بترشيد النفقات العمومية
23	المبحث الثاني: الدراسات السابقة
23	المطلب الأول: الدراسات المحلية
26	المطلب الثاني: الدراسات العربية والأجنبية
28	المطلب الثالث: المقارنة بين الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة
الفصل الثاني: دراسة تطبيقية دراسة حالة مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بولاية المنية	
33	المبحث الأول: الطرق وأدوات الدراسة
33	المطلب الأول: أدوات الدراسة
33	المطلب الثاني: وصف مجتمع وعينة الدراسة
35	المطلب الثالث: متغيرات الدراسة ونموذج الدراسة

قائمة محتويات

37	المبحث الثاني: تحليل ومناقشة نتائج الدراسة
37	المطلب الأول: الرقابة على تنفيذ النفقات
40	المطلب الثاني: دراسة تحليلية لدور المراقب الميزانياتي في ترشيد نفقات مركز التكوين المهني والتمهين
47	خاتمة
51	المراجع
	الملاحق

قائمة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01-01	الجدول يوضح دراسة بهلول نور الدين - زغادنية أسماء، 2022.	23
02-01	الجدول يوضح دراسة بن علال الهاشمي 2023.	24
03-01	الجدول يوضح دراسة عبد الجليل عمالو - عثمان مداحي، 2024.	25
04-01	الجدول يوضح دراسة ساجدة أحمد عاطف حرارة 2016.	26
05-01	الجدول يوضح دراسة هاجر الوادي ومرعي بن خالد 2021.	26
06-01	الجدول يوضح دراسة كوثر صخراوي - سعاد شعواودي، 2025.	27
07-01	الجدول يوضح أوجه التشابه وأوجه الاختلاف بين الدراسة الحالية مع الدراسات المحلية.	28
08-01	الجدول يوضح أوجه التشابه وأوجه الاختلاف بين الدراسة الحالية مع الدراسات العربية والأجنبية.	29
01-02	الجدول يبين نسبة الملفات المرفوضة للسنوات (2023 إلى غاية 2025/04/30).	40
02-02	الجدول يبين نسبة الملفات المؤشرة للسنوات (2023 - إلى غاية 2025/04/30).	41
03-02	الجدول يبين المبلغ المخصص للنفقات للفترة (2023 - 2025)	43

قائمة الأشكال:

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
34	الشكل يوضح الهيكل التنظيمي لمركز التكوين المهني والتمهين	01-02
36	الشكل يوضح نموذج الدراسة	02-02
40	الشكل يمثل منحنى بياني لنسبة الملفات المرفوضة للسنوات (2023-إلى غاية 2025/04/30)	03-02
42	الشكل يمثل منحنى بياني لنسبة الملفات المؤشرة للسنوات (2023-إلى غاية 2025/04/30)	04-02
43	الشكل بين العلاقة بين عدد الملفات المستلمة وعدد الملفات المؤشرة	05-02

قائمة الملاحق:

رقم الملحق	عنوان الملحق
01	الملحق يبين قرار وزاري يتضمن توزيع النفقات
02	الملحق يبين بطاقات الالتزام (الاقتصاد)
03	الملحق يبين مصفوفة الأجور الأولية الخاصة برواتب 12 شهرا
04	الملحق يبين بطاقة اقتصاد (نفقة)
05	الملحق يبين بطاقة الالتزام نفقة خاصة بالأوراق واللوازم المكتبية ومستهلكات الاعلام الآلي
06	الملحق يبين سند طلب الأوراق ولوازم مكتبية ومستهلكات الاعلام الآلي
07	الملحق يبين تقرير تقديمي لإقتناء الأوراق واللوازم المكتبية

مقدمة

أ- توطئة:

تعتبر النفقات العمومية الوسيلة التي تستخدمها الدولة لتحقيق الأدوار المنوطة بها في ميادين متعددة، نتيجة لانتساع دورها وتزايد تدخلها في مختلف المجالات. وقد أدى هذا التوسع إلى ارتفاع مستمر في حجم النفقات، نظرا لتعدد المتطلبات والبرامج التنموية التي تتبناها الدولة. لذلك بات من الضروري تحديد الحجم الأمثل لهذه النفقات، بما يحقق الكفاءة والفعالية، ويسهم في تحقيق الأهداف المرجوة، سواء كانت اجتماعية أو اقتصادية أو تنموية.

ويعد ترشيد النفقات العمومية خيارا استراتيجيا تسعى إليه كل دولة تهدف إلى حسن توظيف مواردها خاصة في ظل ما تشهده المالية العامة من ضغوط وعجز متزايد. فترشيد النفقات لا يعني بالضرورة تقليص الإنفاق، بل يتطلب إعادة النظر في كيفية توجيهه وتوزيعه وفق أولويات محددة، بما يحقق الاستخدام الأمثل للموارد المالية المتاحة.

وفي هذا السياق يبرز دور المراقب الميزانياتي كآلية رقابية فعالة تهدف إلى ضبط عمليات الإنفاق العام وضمان قانونيتها وفعاليتها. كما يضطلع هذا الجهاز بدور محوري في التصدي لمظاهر التبذير وسوء التسيير، من خلال رقابة قبلية تهدف إلى تقييم مشروعية العماليات المالية وملاءمتها مع الأهداف المسطرة.

لذلك فإن تفعيل دور المراقب الميزانياتي يعد من بين أهم الأدوات التي تعتمد عليها الدولة للحد من مظاهر الإنفاق غير الرشيد، وضمان توجيه الموارد المتاحة نحو تحقيق التنمية المستدامة.

ب- الإشكالية الرئيسية:

من خلال هذا يمكن طرح الإشكالية التالية:

كيف يساهم المراقب الميزانياتي في ترشيد النفقات العمومية لميزانية مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بالمنية؟

ومن أجل الإجابة على هذه الإشكالية تم طرح التساؤلات الفرعية التالية:

1. من هو المراقب الميزانياتي؟
2. ما هي أهم الآليات المعتمدة من طرف المراقب الميزانياتي لترشيد الإنفاق العام؟
3. ما مدى مساهمة رقابة المراقب الميزانياتي في ترشيد النفقات العمومية لميزانية مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بالمنية؟

مقدمة

ت- فرضيات الدراسة:

بغيت الإجابة عن التساؤلات السابقة تم صياغة الفرضيات التالية:

1. المراقب الميزانياتي هو ذلك الموظف الذي يقوم بتنفيذ مراقبة مسبقة للالتزامات وقرارات أخرى لها آثار مالية قبل التوظيف وتجسيد النفقة العمومية. ومن صلاحياته الأساسية الرقابة القبلية على الالتزام بالنفقات العمومية.
2. تعتبر التأشيرة الممنوحة من طرف المراقب الميزانياتي من أهم آليات ترشيد الإنفاق العام.
3. تساهم رقابة المراقب الميزانياتي بشكل كبير في ترشيد النفقات العمومية لميزانية مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بالمنية.

ث- أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة هذا الموضوع في معرفة الدور المراقب الميزانياتي كهيئة قائمة في مجال الرقابة المالية القبلية من خلال ما يباشره من صلاحيات في فحص مشروعية النفقة.

ج- أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز دور المراقب الميزانياتي في ترشيد النفقات العمومية، وذلك من خلال:

- التعرف على النفقات العمومية وتقسيمات الجديدة التي جاء بها القانون العضوي 15-18.
- التعرف على الأدوار الجديدة للمراقب الميزانياتي.
- إبراز دور وأهمية ترشيد الإنفاق العام.
- معرفة الآليات المتبعة من طرف المراقب الميزانياتي لترشيد النفقات العمومية.

ح- مبررات ودوافع اختيار موضوع الدراسة:

1. دوافع ذاتية:

- ارتباط الموضوع بتخصص دراستنا.
- الاهتمام بالدراسات التي تتعلق بالرقابة الميزانياتية.

2. دوافع موضوعية:

- الأهمية التي أولها الإصلاح الميزانياتي في الجزائر للمراقب الميزانياتي والميزانية العمومية.
- إثراء المكتبة الاقتصادية بموضوع المراقب الميزانياتي وترشيد النفقات العمومية.
- الموضوع يتميز بالحدثاثة كونه يتعلق بالمراقب الميزانياتي.

مقدمة

خ- **حدود الدراسة:** وتمثلت حدود الدراسة في:

▪ **حدود المكانية:** تم القيام بدراسة الحالة بمركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بولاية المنية.

▪ **حدود الزمنية:** حددت الدراسة زمنيا من الفترة الممتدة من سنة 2023 إلى سنة 2025.

د- **منهجية الدراسة والأدوات المستخدمة:**

من أجل تحقيق أهداف الدراسة تم إتباع المنهج الوصفي في الدراسة النظرية حيث تم إجراء مسح نظري في الأدبيات المتعلقة المراقب الميزانياتي، النفقات العمومية وترشيدها، وعرض أهم الدراسات السابقة ومن أجل تحقيق نوع من الربط بين التراكم المعرفي (النظري) والعملي (التطبيقي)، وفي الدراسة التطبيقية تم اعتماد المنهج التحليلي من أجل تقييم دور المراقب الميزانياتي في ترشيد النفقات العمومية لمركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بولاية المنية التي نم أخذها كعينة.

ذ- **صعوبات الدراسة:**

من خلال انجازي لهذا البحث الأكاديمي واجهتني بعض الصعوبات من أهمها:

▪ ندرة المراجع التي تتناول موضوع المراقب الميزانياتي نظرا لحدثة الطرح.

▪ تعتبر النصوص القانونية المتعلقة بموضوع المراقب الميزانياتي غير ثابتة إذ أنها متفرقة وغير شاملة، بالإضافة إلى أن القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية لم يحدد بدقة مختلف المسائل المتعلقة بوظيفة المراقب الميزانياتي.

▪ صعوبة إجراء الدراسة التطبيقية على مستوى مصالح المراقب الميزانياتي لولاية المنية، بسبب ضغط العمل، مما اضطرني إلى إنجاز الدراسة مؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري.

ر- **نموذج الدراسة:**

المتغير المستقل: المراقب الميزانياتي.

المتغير التابع: ترشيد النفقات العمومية لميزانيات المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.

ز- **تقسيمات الدراسة:**

من أجل معالجة هذا الموضوع تم تقسيم هذه الدراسة على النحو الآتي:

خصصنا الفصل الأول والمعنون ب: الإطار النظري والدراسات السابقة، بالتطرق إلى مبحثين رئيسيين، ففي المبحث الأول يتناول المفاهيم الأساسية لكل من المراقب الميزانياتي، الميزانية العمومية، النفقات العمومية وترشيدها، أما المبحث الثاني فهو تحت عنوان الدراسات السابقة، والذي تطرقنا من

مقدمة

خلاله إلى الدراسات المحلية والدراسات الأجنبية السابقة المرتبطة بالموضوع، وإجراء المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة.

أما الفصل الثاني المعنون بـ: دراسة حالة بمركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بولاية المنية.

وفي الأخير نختم موضوعنا هذا بتلخيص واختبار للفرضيات التي طرحت في مقدمة البحث، ثم عرض النتائج المتوصل إليها، وأخيرا قمنا بتقديم اقتراحات بناء على النتائج المتوصل إليها إضافة إلى آفاق البحث.

الفصل الأول

الإطار النظري للمراقب الميزانياتي

وترشيد النفقات العمومية

تمهيد:

يعتبر المراقب الميزانياتي أحد الفاعلين الرئيسيين في منظومة الرقابة المالية، حيث يمارس رقابة قبلية على تنفيذ النفقات العمومية بهدف التحكم في الإنفاق وترشيد استخدام المال العام. وتكمن هذه الرقابة في الحد من التجاوزات وضمان التقيد بالقوانين المالية، خاصة في ظل تزايد الضغوط على المالية العمومية. وفي هذا السياق يسعى هذا الفصل إلى تحديد الإطار النظري لوظيفة المراقب الميزانياتي ودوره في ترشيد النفقات، وذلك من خلال عرض مهامه واختصاصاته كما نص عليها القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية.

وعليه يتناول هذا الفصل في:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمراقب الميزانياتي.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمراقب الميزانياتي وترشيد النفقات العمومية

يعد الإطار المفاهيمي الأساس النظري الذي يبنى عليه فهم دور المراقب الميزانياتي في المنظومة المالية، خاصة في ما يتعلق بترشيد النفقات العمومية. من خلال هذا المبحث سيتم توضيح المفاهيم المتعلقة بالمراقب الميزانياتي، مهامه واختصاصاته، إلى جانب التطرق لمفهوم النفقات العمومية وسبل ترشيدها.

المطلب الأول: المراقب الميزانياتي

يتناول هذا المطلب المراقب الميزانياتي من خلال التطرق إلى تعريفه، وكيفية تعيينه، والمهام الموكلة إليه، مع التركيز على أهم الصلاحيات التي يمارسها والعناصر الخاضعة لرقابته.

الفرع الأول: مفهوم ومسؤولية ومجال رقابة المراقب الميزانياتي

استحدث القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية تغيرا في مصطلح الرقابة المالية السابقة على النفقات إلى المراقبة الميزانياتية، بالنظر إلى توسيع اختصاص المراقب الميزانياتي ليشمل الإشراف على البرمجة الميزانياتية¹.

1. مفهوم المراقب الميزانياتي

1.1. تعريف المراقب الميزانياتي

وقد جاء في المرسوم التنفيذي رقم 11-381 المتعلق بمصالح المراقبة المالية أن المراقب الميزانياتي موظف تابع لوزارة المالية موجود على مستوى الإدارة المركزية والولاية والبلدية يعين هو ومساعديه بموجب قرار من طرف وزير المالية².

يقصد بالمراقب الميزانياتي ذلك الموظف الذي يقوم بتنفيذ مراقبة مسبقة للالتزامات وقرارات أخرى لها آثار مالية قبل التوظيف وتجسيد النفقة العمومية.

ويشكل أحد أعوان الرقابة السابقة على النفقات الملتزمة بها وتأخذ هذه الرقابة شكل المتابعة والمطابقة، وهي وقائية والتي تترجم في التأشيرات التي يجب الحصول عليها لإتمام المعاملات المالية للنفقة، كما يتمتع المراقب الميزانياتي بالازدواجية في ممارسة وظيفة حيث يمثل الوزير ووظيفته³.

¹ -سهم رجال وشفافية حفار، دور المراقب الميزانياتي في الرقابة على الصفقات العمومية قراءة في المستجدات التشريعية الأخيرة، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة عمار ثلجي الأغواط، المجلد 08، العدد 02، 2024/09/25، ص ص (498-499).

² -المرجع السابق، ص 499.

³ - صالح شيخ صالح وكريمة رزاق، دور المراقب الميزانياتي في الرقابة على الصفقات العمومية -دراسة حالة في مديرية المالية لولاية غرداية، مذكرة ماستر أكاديمي، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، السنة الجامعية 2023/2024، ص 5.

2.1. تعيين المراقب الميزانياتي

حسب نص المادة 11 من المرسوم التنفيذي 11/381 يعين المراقب الميزانياتي بقرار من الوزير المكلف بالمالية من بين¹:

✓ رؤساء المفتشين المحللين للميزانية.

- المتصرفين المستشارين الذين يثبتون خمسة 5 سنوات من الخدمة الفعلية بإدارة الميزانية.

✓ المفتشين المحللين المركزيين الذين يثبتون خمسة 5 سنوات من الخدمة الفعلية بإدارة الميزانية.

- المتصرفين الرئيسيين الذين يثبتون:

- خمسة (5) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة بإدارة الميزانية.

- ثمانية (8) سنوات من الأقدمية بإدارة الميزانية.

✓ المفتشين المحللين الرئيسيين للميزانية الذين يثبتون سبعة (07) سنوات من الخدمة الفعلية بإدارة الميزانية.

✓ المفتشين المحللين للميزانية والمتصرفين الذين يثبتون عشر (10) سنوات من الخدمة الفعلية بإدارة الميزانية.

وحسب نص المادة 14 من نفس المرسوم التنفيذي يعين المراقب الميزانياتي المساعد بقرار من الوزير المكلف بالمالية من بين² :

✓ - رؤساء المفتشين المحللين للميزانية.

- المتصرفين المستشارين الذين يثبتون (03) سنوات من الخدمة الفعلية بإدارة الميزانية.

✓ - المفتشين المحللين المركزيين للميزانية الذين يثبتون (03) سنوات من الخدمة الفعلية بإدارة الميزانية.

- المتصرفين الرئيسيين الذين يثبتون (03) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة بإدارة الميزانية.

- المتصرفين الرئيسيين الذين يثبتون ستة (06) سنوات من الأقدمية بإدارة الميزانية.

✓ - المفتشين المحللين الرئيسيين للميزانية الذين يثبتون خمسة (05) سنوات من الخدمة الفعلية بإدارة الميزانية.

✓ المفتشين المحللين للميزانية والمتصرفين الذين يثبتون ثماني (08) سنوات من الخدمة الفعلية بإدارة الميزانية.

¹ - المادة 11، من المرسوم التنفيذي رقم 11-381 مؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1432 الموافق 21 نوفمبر سنة 2011، يتعلق بمصالح الرقابة المالية، الجريدة الرسمية، العدد 64، الصادرة في 27 نوفمبر سنة 2011، ص21.

² - المادة 14، من المرسوم التنفيذي رقم 11-381، المرجع السابق، ص22.

2. مسؤولية المراقب الميزانياتي

حسب نص المادة 111 من القانون 07 - 23 فقد تم تحديد مسؤولية المراقب الميزانياتي كما يلي: يعد المراقبون الميزانياتيون ومساعدوهم مسؤولون شخصيا عن التأشيرات والآراء التي يمنحونها، وعن الرضا الذي يبلغونه في ظل احترام القواعد التشريعية والتنظيمية والقواعد المتعلقة بالانضباط الميزانياتي والمالي. ويعاقب على هذه الأخطاء والمخالفات وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما¹.

ترتبط مسؤولية المراقب الميزانياتي بشرعية التأشيرات التي يقوم بمنحها، حيث يعتبر مسؤول شخصيا أمام مختلف هيئات الرقابة ووزارة المالية عن التأشيرات التشريعية التي تشكل مخالفات صريحة للقوانين والتنظيمات المعمول بها في مجال صرف النفقات العمومية، والتي يتم إثباتها بالوثائق المحاسبية المطلوبة لتبرير الالتزام بالنفقات².

3. مجال تطبيق رقابة المراقب الميزانياتي

يمارس المراقب الميزانياتي مهامه الرقابية لدى الإدارة المركزية والولاية والبلدية، فيراقب كل من ميزانياته المؤسسات التالية³:

- ميزانيات المؤسسات والإدارات التابعة للدولة أو الميزانيات الملحقة على الحسابات الخاصة بالخرينة ميزانيات الولايات وميزانيات البلديات وميزانيات المؤسسات العمومية ذات طابع إداري وميزانيات المؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي والثقافي والمهني وميزانيات المؤسسات العمومية ذات طابع إداري مماثلة؛
- على الميزانيات المؤسسات ذات الطابع العلمي والتكنولوجي والمؤسسات ذات الطابع الصناعي والتجاري والمؤسسات العمومية الاقتصادية، عندما تكلف بإنجاز عملية من ميزانية الدولة.
- المراكز الاستشفائية الجامعية المؤسسات الاستشفائية المتخصصة ... الخ والموضوعة وصاية الوزير المكلف بالصحة؛
- مشاريع قرارات التعيين والترسيم وقرارات التي تخص الحياة المهنية ومستوى المرتبات المستخدمين مشاريع الجداول الاسمية التي تعد عند قفل كل سنة مالية؛
- مشاريع الجداول الأصلية الأولية التي تعد عند فتح الاعتمادات وكذا الجداول الأصلية المعدلة خلال السنة المالية؛
- مشاريع الصفقات العمومية والملاحق.

¹ - المادة 111، من المرسوم التنفيذي رقم 07-23 مؤرخ في 03 ذي الحجة عام 1444 الموافق 21 يونيو سنة 2023، يتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي، الجريدة الرسمية، العدد 42، الصادرة في 27 يونيو سنة 2023، ص12.

² - محسن لكل وعبد الناصر زواغي، كيفية ممارسة الرقابة الميزانياتية على النفقات العمومية -دراسة حالة المديرية الجهوية للميزانية لولاية سطيف، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف01، السنة الجامعية 2023/2024، ص 58.

³ - صالح شيخ صالح وكريمة رزاق، مرجع سبق ذكره، ص07.

الفرع الثاني: مهام ودور المراقب الميزانياتي

1. مهام المراقب الميزانياتي:

- مع تغير تسمية المراقب المالي إلى المراقب الميزانياتي لكن بقيت نفس المهام المحددة له قانونا في المادة 10 المرسوم التنفيذي رقم: 11-381، المؤرخ في: 21 نوفمبر 2011، حيث أن هذا المرسوم الذي يحدد المهام لم يتم تحديثه ومن بين المهام المحددة له نجد¹ :
- تنظيم مصلحة المراقبة المالية (المراقبة الميزانية) وإدارتها وتنشيطها؛
 - تنفيذ الأحكام القانونية والتنظيمية فيما يتعلق بمراقبة النفقات الملتمزم بها؛
 - تمثيل الوزير المكلف بالمالية لدى لجان الصفقات العمومية ولدى المجالس الإدارية ومجالس توجيه المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والمؤسسات الأخرى؛
 - إعداد تقارير سنوية عن النشاطات وعروض الأحوال الدورية الوافية التي توجه إلى الوزير المكلف بالمالية؛
 - تنفيذ كل مهام الفحص والرقابة المتعلقة بجوانب تطبيق التشريع والتنظيم المتعلقين بالمالية العمومية، بناء على قرار من الوزير المكلف بالمالية؛
 - ممارسة السلطة السلمية على الموظفين الموضوعين تحت تصرفه وتأطيرهم؛
 - المشاركة في تعميم التشريع والتنظيم المرتبط بالنفقات العمومية؛
 - المشاركة في دراسة وتحليل النصوص التشريعية والتنظيمية المبادر بها من المديرية العامة للميزانية، والتي لها أثر على ميزانية الدولة و /أو على ميزانية الجماعات المحلية والهيئات العمومية؛
 - إعداد تقييم سنوي ودوري حول نشاط المراقبة المالية (المراقبة الميزانياتية)؛
 - مساعدة أية مهمة رقابية أو تقييم المصلحة في إطار البرنامج المسطر من المديرية العامة للميزانية؛
 - تقديم نصائح للأميرين بالصرف على المستوى المالي قصد ضمان نجاعة النفقات العمومية وفعاليتها؛
 - المساهمة في الأعمال التحضيرية للميزانية المعهودة إليه وضمان متابعتها وتقييمها وكذا اقتراح كل تدبير ضروري يسمح بتسيير ناجع وفعال للنفقات العمومية؛
 - يحدد المراقب المالي (المراقب الميزانياتي) مهام المراقب المالي المساعد (المراقب الميزانياتي المساعد) الموضوع تحت سلطته، باستثناء بعض المهام وفق كفايات تحدد بموجب قرار من الوزير المكلف بالميزانية.

¹ - صالح شيخ صالح وكريمة رزاق، مرجع سبق ذكره، ص ص (58-59).

2. الأدوار الجديدة للمراقب الميزانياتي:

حددت التعليمات 9658 المؤرخة في 15 ديسمبر 2022، الدور الجديد للمراقب الميزانياتي الإعلامي والاستشاري منه حيث جاء في مضمونه¹:

1.2. بالنسبة للدور الإعلامي:

يقوم المراقب الميزانياتي بدور إعلامي متمثل في:

- يرسل المراقب الميزانياتي عند انتهاء كل ثلاثي من السنة، وضعيات إلى الوزير المكلف بالميزانية يعلمه من خلالها بحجم الالتزامات بالنفقات ومناصب الشغل المالية؛
- عند نهاية كل سنة مالية، يرسل المراقب الميزانياتي إلى الوزير المكلف بالميزانية، تقريراً مفصلاً حول نشاطه وتقريراً آخر حول تنفيذ الميزانية يستعرض فيه الصعوبات التي تواجهه، وكل الاقتراحات التي من شأنها تحسين ظروف تنفيذ النفقات العمومية؛
- ترسل نسخة من التقرير المعد حول تنفيذ الميزانية إلى الأمر بالصرف المعني. وفي هذا الإطار، وبناءاً على التقرير السنوي للنشاطات الذي يعده المراقب الميزانياتي، تقوم المصالح المختصة للوزارة المكلفة بالميزانية، بإعداد تقريراً ملخصاً شاملاً يرسل إلى الوزير الأول وإلى رئيس مجلس المحاسبة.

1.2. بالنسبة للدور الاستشاري:

يقدم المراقب الميزانياتي، بمبادرة منه أو بطلب من الأمر بالصرف، نصائح في المجال المالي، لا سيما في إطار:

- إعداد مختلف وثائق برمجة الاعتمادات؛
- اختيار الإجراءات المناسبة فيما يخص الصفقات العمومية والإجراءات المكيفة؛
- حركات الاعتمادات التي يقوم بها الأمر بالصرف؛
- تحديد النفقات الإجبارية؛
- إعداد تقارير النشاط والمردودية فيما يخص المؤسسات العمومية وعروض حال التنفيذ.

الفرع الثالث: العناصر الخاضعة لرقابة المراقب الميزانياتي ونتائج الرقابة

1. العناصر الخاضعة لرقابة المراقب الميزانياتي:

تكمن المهمة الأساسية للمراقب الميزانياتي في الرقابة القبلية على الالتزام بالنفقات العمومية عن طريق

¹ - صالح شيخ صالح وكريمة رزاق، مرجع سبق ذكره، ص 59.

التحقق من العاصر الآتية:¹

- لابد من توفر الصفة القانونية للأمر بالصرف الملتزم بالنفقة.
- تطابق الالتزام بالنفقة مع القوانين والتنظيمات الجاري العمل بها.
- التخصيص القانوني للنفقة حيث لا يكفي وجود الاعتماد بل يجب أن يغطي كل اعتماد مفتوح نفقة معينة مخصص لها دون غيرها.
- مطابقة مبلغ الالتزام للعناصر المبينة في الوثائق المرفقة؛
- التأكد من وجود التأشيرات والترخيص والآراء المسبقة المسلمة من قبل السلطة الإدارية المؤهلة قانونا لهذا الغرض مثل نفقات الصفقات العمومية التي تلعب لجان الصفقات دورا بارزا بمنح أو رفض التأشيرة.
- مراعاة توفر الاعتمادات المالية المرخص بها، وهي الرخص القانونية التي تسمح للأعوان المكلفين بتنفيذ العمليات الموكلة لهم، لذا على الأمر بالصرف عند التزامه أن يستند في ذلك على الاعتماد المالي المفتوح في حدود الميزانية المخصصة.

2. نتائج رقابة المراقب الميزانياتي:

يقوم المراقب الميزانياتي في حالة توفر الشروط القانونية المنصوص عليها في المادة 9 من المرسوم التنفيذي 92-414 المؤرخ في 14 نوفمبر 1992 المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات الملتزم بها بوضع تأشيرته على بطاقة الالتزام، أما في حالة عدم توفر الشروط السابق ذكرها، فتكون محل رفض مؤقت أو كلي. وتنتهي رقبته بأحد الأشكال التالية²:

1.2. منح التأشيرة:

نصت المادة 10 من المرسوم التنفيذي 92-414 المتعلق بالرقابة السابقة على النفقات التي يلتزم بها، تنتهي رقابة النفقات الملتزم بها بتأشيرة توضع على استمارة الالتزام، وعند الاقتضاء على الوثائق الثبوتية عندما تتوفر في الالتزام الشروط المذكورة في المادة 09 من نفس المرسوم التنفيذي.

¹ - حاجي فائزة، تقييم آليات الرقابة المالية على النفقات العمومية في الجزائر -دراسة حالة الرقابة المالية على صفقة انجاز أشغال، أطروحة دكتوراه الطور الثالث، تدقيق ومراقبة التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2023/2022، ص ص (65-66).

² - سليم بلبالي ووليد بلواضح، الأدوار الجديدة للمراقب الميزانياتي في الرقابة على تنفيذ ميزانية الدولة -دراسة حالة مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية ولاية المسيلة، مذكرة ماستر أكاديمي، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة، السنة الجامعية 2024/2023، ص ص (13-14).

2.2. الرفض المؤقت Rejet provisoire:

عندما يكون المراقب الميزانياتي أمام حالة الرفض المؤقت، والتي تكون بسبب مخالفة بعض الإجراءات المعمول بها، فهنا يأمر بتصحيحها، أما إذا كان الملف ناقص أولم يكن كاملا بالوثائق الثبوتية المطلوبة، يأمر باستكمالها كما يمكن أن يكون هناك نسيان في البيانات الهامة للوثائق المرفقة، وهذا ما نصت عليه المادة 11 من المرسوم التنفيذي 414-92 يبلغ الرفض المؤقت في الحالات الآتية:

- اقتراح التزام مشوب بمخالفات للتنظيم قابلة للتصحيح؛

- انعدام أو نقصان الوثائق الثبوتية المطلوبة؛

- نسيان بيان هام في الوثائق المرفقة.

في الحالات الثلاثة يجب على المراقب الميزانياتي أن يبلغ الأمر بالصرف بأسباب الرفض المؤقت لكي يقوم هذا الأخير بتصحيح الالتزام بالنفقة.

3.2. الرفض النهائي Rejet définitif:

وهي مبينة في المادة 12 من المرسوم 414-92 على النحو التالي¹:

- عدم مطابقة اقتراح الالتزام للقوانين والتنظيمات الجاري العمل بها؛

- عدم توفر الاعتمادات أو المناصب المالية؛

- عدم احترام الأمر بالصرف للملاحظات المدونة في مذكرة الرفض المؤقت.

هذه الحالات تشكل مخالفات جوهرية لا يمكن للأمر بالصرف أن يصححها، وبهذا لا يمكن للأمر بالصرف تصحيح الالتزام بالنفقة، لكن على المراقب الميزانياتي أن يبرر رفضه النهائي لمنح التأشيرة، حتى لا يكون متعسفا في استعمال اختصاصه الرقابي، كما يجب عليه في حالة الرفض النهائي أن يرسل نسخة من الملف مرفقا بتقرير مفصل إلى الوزير المكلف بالميزانية، والذي يمكن له إعادة النظر في الرفض النهائي إذا كان غير مؤسس. وسواء تعلق الأمر برفض مؤقت أو نهائي، فإن المراقب الميزانياتي مطالب بتحرير مذكرة كتابية تسمى مذكرة الرفض، والتي تسمح للأمر بالصرف بتصحيح الأخطاء إذا كان ذلك ممكنا على أسباب الرفض².

¹ - المادة 10، من المرسوم التنفيذي رقم 414-92 مؤرخ في 19 جمادي الأول عام 1413 الموافق 14 نوفمبر سنة 1992، يتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، الجريدة الرسمية، العدد، العدد 82، الصادرة بتاريخ 15 نوفمبر 1992، ص 2102.

² - سليم بلبالي ووليد بلواضح، مرجع سبق ذكره، ص 14.

المطلب الثاني: الميزانية العامة وترشيد النفقات العمومية

يهدف هذا المطلب إلى التطرق إلى الميزانية العامة من خلال توضيح مفهومها، وأهم مبادئها وخصائصها، إلى جانب التعرف على النفقات العامة، وأنواعها وتقسيماتها، مع التركيز على آليات وعملية ترشيدها في إطار تحسين فعالية الإنفاق العام.

الفرع الأول: مفاهيم حول الميزانية العامة

1. تعريف الميزانية العامة

تعددت تعاريف الميزانية العامة ويمكن إيجاز أهم التعاريف كما يلي:

- تعرف الميزانية العامة حسب دليل المحاسبة الحكومية للأمم المتحدة بأنها " عملية سنوية للتخطيط، التنسيق والرقابة على استخدام الموارد في الدولة بكفاية لتحقيق الأهداف المطلوبة كمجموعة للالتزامات متبادلة ورقابة متبادلة"¹.

- عرفها المشرع الجزائري بموجب القانون 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية "الميزانية هي الوثيقة التي تقدر للسنة المدنية مجموع الإيرادات والنفقات الخاصة بالتسيير والاستثمار ومنها نفقات التجهيز العمومي والنفقات بالرأسمال وترخص بها"².

- نص القانون العضوي رقم 15-18 المؤرخ في 02 سبتمبر 2018 المتعلق بالقوانين المالية في المادة 14 على انه "تقدر موارد ميزانية الدولة وأعبائها وتبين في الميزانية على شكل إيرادات ونفقات. وتحدد هذه الموارد والأعباء ويرخص بها سنويا بموجب قانون المالية، وتوزع حسب الأحكام المنصوص عليها في هذا القانون. تضمن مجموع الإيرادات تنفيذ مجموع النفقات، وتقيد مجموع الإيرادات والنفقات ضمن حساب وحيد يشكل الميزانية العامة للدولة"³.

2. خصائص الميزانية العامة

من خلال التعاريف السابقة نستنتج خصائص الميزانية والتي تتمثل في⁴ :

¹ - عبد الجليل عمالو وعثمان مداحي، دور الإصلاح الميزانياتي في ترشيد الانفاق العام في الجزائر، المجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 07، العدد 02، 2024، ص 304.

² - المادة 3 من القانون 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية المؤرخة في 15 أوت سنة 1990، العدد 35، ص 3.

³ - المادة 14 من القانون العضوي رقم 15-18 المؤرخ في 02 سبتمبر 2018 المتعلق بالقوانين المالية، الجريدة الرسمية المؤرخة في 02 سبتمبر 2018، العدد 53، ص 10.

⁴ - عبد الجليل عمالو وعثمان مداحي، مرجع سبق ذكره، ص ص (305-306).

- **وثيقة تقديرية:** تستند الميزانية العامة إلى عنصر التوقع حيث تتوقع من خلالها الحكومة مختلف الإيرادات العامة المتوقع تحصيلها ومختلف النفقات المتوقع إنفاقها خلال سنة مالية قادمة؛
- **وثيقة تشريعية:** فالحكومة ليس لها الحق في تنفيذ الميزانية العامة إلا بعد إجازتها والمصادقة عليها من طرف السلطة التشريعية (البرلمان)؛
- **وثيقة مالية:** فهي عبارة عن بيان مفصل لجميع تقديرات الإيرادات العامة والنفقات العامة للدولة وهي تصدر ضمن قانون المالية السنوي الذي تم التصويت عليه من طرف البرلمان؛
- **تتعلق بفترة زمنية لاحقة:** فالميزانية العامة تتعلق بسنة مقبلة يعبر عنها بالسنة المالية يختلف تاريخ بدايتها ونهايتها باختلاف نظام الدول، وتحدد في الجزائر من بداية 01 جانفي من السنة ن إلى 31 ديسمبر من السنة ن؛
- **وسيلة لتحقيق أهداف الدولة المختلفة:** تعتبر الميزانية العامة من الأدوات الأساسية التي تعتمد عليها الدولة في تحقيق أهدافها المتعددة فهي أداة توجيه للسياسة الحكومية لأجل تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المخطط لها مسبقا.

3. مبادئ الميزانية العامة

تقوم الميزانية العامة للدولة على مجموعة من المبادئ والتي تتمثل في ¹ :

- **مبدأ السنوية:** يقصد بهذا المبدأ رخصة تنفيذ الموازنة العامة محددة بسنة مقبلة لا يجوز تعديها إلى سنة أخرى، وقد نص المشرع الجزائري على هذا المبدأ بموجب المادة 03 من القانون 17-84 وكذلك المادة 03 من القانون 21-90؛
- **مبدأ الوحدة:** ينص هذا المبدأ على ضرورة إدراج جميع الإيرادات العامة والنفقات العامة للدولة في بيان واحد مفصل ومبوب لإعطاء صورة متكاملة وواضحة عن المركز المالي للدولة بشكل يمكن معرفة توازن الميزانية أو عدم توازنها؛
- **مبدأ العمومية (الشمولية):** يعتبر هذا المبدأ مكمل لمبدأ الوحدة وهو يقوم على قاعدة عدم التخصيص أي عدم تخصيص إيراد معين لسد نفقة معينة أو إجراء مقاصة بينهما وهو ما نصت عليه المادة 08 من القانون 17-84 إلا ما استثناه القانون، بحيث يتم جمع جميع الإيرادات ثم يتم تقسيمها على النفقات حسب أبوابها.

¹ عبد الجليل عمالو وعثمان مداحي، مرجع سبق ذكره، ص306.

- مبدأ التوازن: ينص هذا المبدأ على أن تكون مجموع الإيرادات العامة مساوي لمجموع النفقات العامة، فإذا كانت الإيرادات أكبر من النفقات فيعبر عن هذه الحالة بفائض الميزانية أما إذا كانت النفقات أكبر من الإيرادات فهي حالة عجز الميزانية.

الفرع الثاني: الإطار المفاهيمي للنفقات العمومية

تشكل النفقات العمومية الجزء الأكبر في ميزانية المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، لذا سوف نتطرق في هذا الفرع إلى مفهوم النفقات العمومية بإضافة إلى تقسيماتها المختلفة.

1. مفهوم النفقات العمومية

لإبراز مفهوم النفقة العمومية يتعين تحديد أهم التعاريف الواردة بشأنها تم إبراز خصائصها التي تتميز بها

1.1. تعريف النفقة العمومية

- تعرف النفقات العمومية بأنها تلك المبالغ المالية التي تقوم بصرفها السلطة العمومية الحكومة والجماعات المحلية)، أو أنها مبلغ نقدي يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد تحقيق منفعة عامة، كما يمكن تعريفها بأنه استخدام مبلغ نقدي من قبل هيئة عامة بهدف إشباع حاجة عامة¹.
- وعرفها الدكتور أحمد عبد السميع علام " هي مبلغ نقدي يتم رسده في الموازنة العامة، صادر عن هيئة عامة من أجل تحقيق الأهداف القصوى للمجتمع².

2.1. خصائص النفقة العمومية

يتضح من خلال التعاريف السابقة أن للنفقة ثلاث خصائص وهي³:

- الطابع النقدي: تتخذ النفقات العمومية دائماً شكل مبلغ من النقود، وذلك مثل الأجور المستحقة لموظفي الدولة، والأموال التي تنفقها لاقتناء وصيانة الأجهزة والعتاد اللازمين لسير المرفق العام، وكذا تلك اللازمة لانجاز برامج التنمية الاقتصادية. وعلى هذا لا تعد نفقات عامة المنح التي تقدمها الدولة، والتي تخلو من أي طابع نقدي.

¹- محسن لكحل وعبد الناصر زواغي، مرجع سبق ذكره، ص3.

² - يوسف جيلالي، تصنيف وتوزيع النفقات العامة في الجزائر دراسة مقارنة بين النظام الميزانياتي السابق المقرر بالقانون 84-17 المتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم، والإصلاح الميزانياتي المقرر بالقانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية المعدل والمتمم، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 07، العدد 02، 2023، ص 268.

³- المرجع السابق، ص ص (269-298).

- صدور النفقة العمومية من الدولة أو إحدى الهيئات التابعة لها: تصدر النفقة العمومية دائما من الدولة أو إحدى المصالح التابعة لها، سواء كانت إقليمية مثل الولايات والبلديات، أو مرفقية مثل المستشفيات.

- أن تهدف النفقة العامة تحقيق نفع عام: يعد هدف النفقة العامة دائما تلبية أو إشباع منفعة عامة، وليس مصلحة خاصة.

2. التقسيمات المختلفة للنفقات العمومية

يقصد بتقسيم النفقات العامة وضع هذه النفقات في أقسام ومجموعات متجانسة وتمييزها تميزا واضحا عن بعضها البعض، وتتعدد تقسيمات النفقات العمومية وذلك بسبب تعدد المعايير المعتمدة للتمييز بين الأنواع المختلفة للنفقات واختلاف الزاوية التي ينظر منها إليها¹.

1.2. التقسيمات النظرية لنفقة العمومية²

يقصد بها تلك التقسيمات التي تستند إلى معايير اقتصادية وهي تبين الآثار الاقتصادية للنفقات العمومية على الدخل الوطني.

1.1.2. تقسيم النفقات حسب معيار التكرار والدورية

- النفقات العادية: هي التي تتصف بالدورية وتكرر بانتظام بشكل سنوي وليس المقصود من التكرار ثبات المبالغ بل لتكرار النوع من النفقة من الميزانية كل سنة، مثل أجور الموظفين والنفقات اللازمة لتسيير الإدارة العامة.

- النفقات الاستثنائية: فهي خلاف الأول إذ تمتاز بعدم دوريتها نظرا لعدم تكرارها كل سنة كنفقات التجهيز والاستثمار والمشاريع الكبرى كالسدود والطرق ونفقات مجابهة البطالة والحالات الطارئة وحالة الأزمات والحروب وانتشار الأوبئة الفتاكة وما شابه ذلك.

2.1.2. تقسيم النفقات حسب المعيار الوظيفي

- النفقات الإدارية: هي تلك النفقات المخصصة لتسيير المرافق العامة الضرورية كرواتب الموظفين ونفقات الإدارات اللازمة لسير النشاط الحكومي ونفقات التكوين والتدريب والتأهيل.... الخ، وهي تقترب من النفقات العادية.

¹ - يوسف جيلالي، مرجع سبق ذكره، ص 270.

² - محمد الطيب بدبوز وشرين مرابط، دور المراقب الميزانياتي في مراقبة وتدقيق نفقات التجهيز -دراسة حالة المراقب الميزانياتي في بلدية سوق نعمان، مذكرة ماستر 02، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي -أم البواقي-، السنة الجامعية 2024/2023، ص ص(3-5).

- **النفقات الاقتصادية:** هي تلك النفقات المخصصة للقيام بخدمات تهدف إلى تحقيق غايات اقتصادية مثل الإنفاق على المشاريع الاقتصادية كالمنح والإعانات والمساعدات ذات الطابع الاقتصادي، ونفقات التزود بالمواد الأولية.
- **النفقات الاجتماعية:** تتضمن جميع النفقات للقيام بالنشاطات ذات الطابع الاجتماعي، كالمبالغ الممنوحة في شكل مساعدات اجتماعية لبعض الطبقات المحرومة وعديمة الدخل، ونفقات الصحة والتعليم والضمان الاجتماعي.
- **النفقات المالية:** وتتمثل في نفقات تسديد القروض العامة والأوراق المالية وخدمات المديونية العامة، ومن مزاياها أنه يمكن للدولة تقسيم نفقاتها العامة بكل حرية ومرونة تامة، وتحديد أوجه الإنفاق العمومي بدقة.

3.1.2. تقسيم النفقات حسب المعيار الفئة المستهدفة

- **النفقات الفعلية:** وهي التي تنفقها الدولة فعليا لأجل الحصول على السلع والخدمات اللازمة للعمل الإداري وتسيير المرافق العامة كرواتب مستخدمي الدولة وكذا النفقات الموجهة لاقتناء المعدات والآلات.
- **النفقات التحويلية (المحولة أو المنقولة):** فهي تهدف إلى إعادة توزيع الثروة والدخل الوطني وذلك عن طريق الاقتطاعات الضريبية من الخاضعين لها ليعاد توزيعها على فئات أخرى مثل ذلك نفقات الإعانات الخيرية لا النفقات الاجتماعية كالضمان الاجتماعي وغيرها.

4.1.2. تقسيم النفقات حسب الإنتاجية

- **النفقة منتجة:** المقصود بإنتاجية النفقة هي الحصيلة التي تترتب على إنفاقها لأجل هذا اعتبرت النفقات الاستثمارية التي تؤدي إلى خلق سلع مادية أو فائدة مالية أصبحت النفقة منتجة إذا زادت في مداخيل الدولة كالرسوم الجمركية وحقوق الطابع والائتمانيات المحصلة من طرح السلع في الأسواق.
- **النفقة غير منتجة:** اعتبرت النفقة غير منتجة إذا لم تدر دخلا نقديا كالنفقات الطارئة ونفقات المساعدات الاجتماعية وغيرها.

2.2. التقسيمات الوضعية للنفقات العمومية¹

هي تلك التقسيمات التصنيفية التي تضعها الدولة لطبيعتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وفقا لظروفها التاريخية والإدارية.

¹ - محمد الطيب بدبوز وشربين مرابط، مرجع سبق ذكره، ص ص(5-6).

1.2.2. التقسيم الإداري

توزع النفقات وفقا لتقسيم الإدارات العامة المختلفة وكانت الموازنات توضع على أساس تقسيم جهاز الدولة على الوزارات ويضاف إلى ذلك التخصصات رئاسة الدولة ومخصصات السلطة التشريعية

2.2.2. التقسيم الوظيفي

يعتمد تقسيم النفقات وظيفيا على الفكرة علم المالية العامة وقد اقترحت لجنة Hoover هذا التقسيم وبناء عليه يتم تقسم النفقات العمومية وفقا للوظائف الرئيسية في الدولة عددها ثماني وظائف وهي:

- الإدارة والسلطة العامة؛
 - العدالة والأمن؛
 - العلاقات الخارجية؛
 - الدفاع القومي؛
 - التعليم والثقافة؛
 - الإجراءات الاجتماعية (المحاربون القدامى، العمل، الصحة)؛
 - الإجراءات الاقتصادية (الزراعة والأشغال العمومية، التجارة والصناعة والشؤون المالية)؛
 - الإسكان.
- يضاف إلى ذلك أنواع أخرى من النفقات العمومية غير الوظيفية (الدين العام) والنفقات غير المصنفة (المعاشات).

3.2.2. التقسيم حسب المعيار الاقتصادي

وهو تقسيم يبنى على أسس اقتصادية إذ تحدد نوعية النفقة والتقسيم الذي تندرج فيه حسب الأثر أو الهدف الاقتصادي الذي تؤديه النفقة اتجاه الاقتصاد الوطني مع الأخذ ببعين الاعتبار المظاهر الاقتصادية والاجتماعية كما يلي:

- نفقات التسيير: تتعلق هذه النفقات، بالاعتمادات المالية المخصصة، لضمان سير المرافق العامة للدولة، مثل نفقات المستخدمين، وجميع النفقات اللازمة لتسيير الإدارة العمومية.
- نفقات التجهيز¹:

تعرف نفقات التجهيز بكونها الاعتمادات المالية المخصصة بالميزانية العامة للدولة والمرصدة أساسا لتحقيق استثمارات الدولة، ولاسيما انجاز الهياكل الأساسية أو القاعدية، في مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والإدارية والرياضية والثقافية، وذلك مثل مشاريع الطرقات، السكك الحديدية، المطارات والموانئ، مباني الإدارات العمومية، المنشآت التربوية، السكن...الخ.

¹ - يوسف جيلالي، مرجع سبق ذكره، ص 276.

3. النفقات العامة (أعباء الدولة) في ظل النظام الميزانياتي الجديد

في إطار النظام الميزانياتي الجديد تم استحداث تصنيفات جديدة للنفقات العمومية، وهي كل من التصنيف حسب النشاط، التصنيف حسب الطبيعة الاقتصادية، التصنيف حسب الوظائف الكبرى لدولة، وأخيرا التصنيف حسب الهيئات الإدارية المكلفة بإعداد الميزانية وتنفيذها. وذلك كما نصت عليه المادة 28 من القانون العضوي 18-15، وتم تفصيله بالمرسوم التنفيذي 20-354 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1442 الموافق ل 30 نوفمبر 2020 المحدد العناصر المكونة لتصنيفات أعباء ميزانية الدولة¹.

1.3. تصنيف أعباء الميزانية على أساس النشاط

يقصد بهذا التصنيف تقسيم النفقات بشكل أهداف وغايات محددة في صورة عدة برامج يقسم كل منها إلى برامج فرعية وأنشطة وأنشطة فرعية. ويرتبط هذا التصنيف على المقاربة الجديدة للقانون العضوي 18-15 المتعمق بقوانين المالية المعدل و المتمم، والمعتمدة على الانتقال هو نقل الميزانية العامة في الجزائر من ميزانية البنود، إلى ما يدعى بميزانية البرامج والأهداف. ويقصد بميزانية البنود تلك الميزانية التي تتميز بتقسيم النفقات العمومية، بحسب نوعيا (جارية أو رأسمالية) وليس بحسب غرضها أو هدفها وأما ميزانية البرامج والأهداف- أو ما يدعى أيضا بميزانية البرامج والأداء - ، فيقصد بها تلك الميزانية التي لا تظهر النفقات حسب الوحدات الإدارية، وما تحصل عليه من سلع أو خدمات نتيجة هذا الإنفاق، وإنما تربط ذلك بما يتحقق نتيجة لهذا الإنفاق، وبالتالي تتم المقارنة بين المدخلات التي يتم الإنفاق عليها في إطار الميزانية العامة، وبين المنتجات التي تتحقق من هذا الإنفاق².

وحسب المادة 05 من نفس المرسوم التنفيذي 20-354 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1442 الموافق ل 30 نوفمبر 2020 المحدد العناصر المكونة لتصنيفات أعباء ميزانية الدولة، فإن التصنيف حسب النشاط لأعباء ميزانية الدولة، ينقسم إلى خمسة (05) مستويات وهي كل من محفظة البرامج، البرنامج، البرنامج الفرعي، النشاط، النشاط الفرعي³.

2.3. تصنيف أعباء الميزانية حسب الطبيعة الاقتصادية

يتكون هذا التصنيف من أبواب النفقات وأقسامها، يتضمن هيكل تصنيف النفقات العمومية حسب الطبيعة الاقتصادية المراتب التالية: العنوان الصنف، الصنف الفرعي.

ويتحدد عدد العناوين في سبعة تتمثل فيما يلي⁴:

- نفقات المستخدمين

¹ - المادة 28 من القانون العضوي رقم 18-15 المتعلق بقوانين المالية، مرجع سبق ذكره، ص11.

² - يوسف جيلالي، مرجع سبق ذكره، ص281.

³ - المرسوم التنفيذي 20 - 354 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1442 الموافق ل 30 نوفمبر 2020 المحدد العناصر المكونة لتصنيفات أعباء ميزانية الدولة، الجريدة الرسمية، العدد 73، الصادرة في 20 ربيع الثاني عام 1442 الموافق ل 6 ديسمبر 2020، ص05.

⁴ - يوسف جيلالي، مرجع سبق ذكره، ص286.

- نفقات تسيير المصالح.
- نفقات الاستثمار.
- نفقات التحويل.
- أعباء الدين العمومي.
- نفقات العمليات المالية.
- نفقات غير متوقعة.

3.3. تصنيف أعباء الميزانية حسب الوظائف الكبرى للدولة

يتكون هذا التصنيف من خلال تعيين القطاعات المكلفة بتحقيق الأهداف حسب الوظيفة. وحسب المادة 10 من المرسوم التنفيذي 20 - 354 يركز التصنيف حسب الوظائف الكبرى للدولة لأعباء ميزانية الدولة على تصنيف وظيفي للأعباء يتضمن حسب المستوى، مجموع الأنشطة التي تساهم في تحقيق نفس الهدف¹.

ويتشكل التصنيف حسب الوظائف الكبرى للدولة عن طريق تعيين القطاعات التي تتكفل بإنجاز الأهداف حسب الوظائف، وتتمثل القطاعات الرئيسية فيما يلي²:

- المصالح العامة للإدارات العمومية؛
- الدفاع؛
- النظام والأمن العمومي؛
- الشؤون الاقتصادية؛
- حماية البيئة؛
- السكن والتجهيز الاجتماعي؛
- الصحة؛
- الترفيه والثقافة والعبادة؛
- التعليم؛
- الحماية الاجتماعية

4.3. تصنيف الأعباء العمومية حسب الهيئات الإدارية³

يسمح التصنيف حسب الهيئات الإدارية لأعباء ميزانية الدولة بتوزيع الاعتمادات المالية حسب

¹ - المادة 10 من المرسوم التنفيذي 20 - 354، مرجع سبق ذكره، ص 7.

² - المادة 12 من المرسوم التنفيذي 20 - 354، المرجع السابق، ص ص (7-8).

³ - يوسف جيلالي، مرجع سبق ذكره، ص 288.

الوزارات و/ أو المؤسسات العمومية و/أو حسب مركز مسؤولية التسيير الميزانياتي التي تتلقى الاعتمادات وفقا للهيكل التنظيمي و/أو التنظيم المحلي للهيئة الإدارية المعنية.

وينظم التصنيف حسب الهيئات الإدارية لأعباء ميزانية الدولة وفق المستوى تبعا للهيكل التنظيمي و النشاط في مستويات كما يلي:

- المستوى الأول: يحدد نوع الهيئة.
- المستوى الثاني: لكل نوع هيئة إدارية، صنف الوحدة الإدارية التي تتلقى الاعتمادات.
- المستوى الثالث: المصلحة أو المستفيد أو المتلقي للاعتمادات.
- المستوى الرابع: الموقع أو الأثر الجغرافي للنفقة.

الفرع الثالث: مفهوم ترشيد الإنفاق العام (ترشيد النفقات العمومية)

يعتبر ترشيد الإنفاق العام من المفاهيم الحديثة التي حظيت بنصيب كبير من الاهتمام من مختلف الخبراء والمفكرين الاقتصاديين، وسوف نتطرق في هذا الفرع لتعريف ترشيد الإنفاق العام مع تحديد أهميته وأهدافه وكذا آليات وضوابط الإنفاق العام.

1. تعريف ترشيد الإنفاق العام

- يعرف ترشيد الإنفاق العام بأنه: "العمل على زيادة فعالية الإنفاق بالقدر الذي يمكن معه زيادة قدرة الاقتصاد القومي على تمويل ومواجهة التزاماته الداخلية والخارجية، مع القضاء على مصادر التبديد والإسراف إلى أدنى حد ممكن"¹.
- ويعرف أيضا على أنه: "يتضمن ضبط النفقات وإحكام الرقابة عليها والوصول بالتبذير والإسراف إلى الحد الأدنى، وتلافي النفقات غير الضرورية، وزيادة الكفاءة الإنتاجية، ومحاولة الاستفادة القصوى من الموارد الاقتصادية والبشرية المتوفرة"².
- كما يقصد به: "أن تحقق النفقات العامة الأهداف المحددة للدولة، وذلك باستخدامها على أحسن وجه ممكن، إضافة إلى الحيلولة دون إساءة استعمالها أو تبذيرها في غير أغراض المنفعة العامة"³.
- ومن خلال هذه التعاريف السابقة يمكن القول أن ترشيد الإنفاق العام هو ذلك السلوك العقلاني الذي تنتهجه الدولة لتفادي الإسراف وهدر المال العام للوصول إلى النتائج المرجوة بأدنى التكاليف مع ضمان

¹- بن علال الهاشمي، دور الرقابة المالية في ترشيد الإنفاق العام في الجزائر -دراسة ميدانية للرقابة المالية المسبقة الممارسة من طرف المراقب المالي، أطروحة دكتوراه الطور الثالث، تخصص تسيير عمومي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2024/2023، ص 64.

²- عبد الجليل عمالو وعثمان مداحي، مرجع سبق ذكره، ص299.

³- بن علال الهاشمي، مرجع سبق ذكره، ص64.

جودة الخدمة العمومية قصد تحقيق رفاهية المجتمع، فهو يبدأ بوضع خطة وسياسة مالية من طرف الدولة تأخذ في الحسبان الإمكانيات المتاحة مع التخصيص الأمثل للموارد، إضافة إلى إشراك مختلف الفاعلين وتوجيههم لتحقيق الأهداف المسطرة بكفاءة وفعالية.¹

2. أهمية ترشيد الإنفاق العام

تكمن أهمية ترشيد الإنفاق العام في أنها السياسة والأداة التي تستخدمها الحكومات وتعتمد عليها الدول في الحفاظ على المال العام ومحاربة جميع أوجه التبذير والإسراف والفساد بما يتوافق مع أهداف ومبادئ الحكم الراشد وبما يسمح لها من إدارة شؤونها المالية بكل فعالية ودقة وخاصة فيما يتعلق بتنفيذ الميزانية العامة كونها الأداة الرئيسية للسياسة المالية العامة.

3. أهداف ترشيد الإنفاق العام

تهدف سياسة ترشيد الإنفاق إلى تحقيق ما يلي:

- المحافظة على المال العام وحسن استخدامه والسهر على تطبيق واحترام القوانين؛
- تجسيد حوكمة الموازنة العامة وتكريس مبادئ الشفافية، العدالة، المشاركة والمسألة؛
- تعزيز الثقة بين جميع الأطراف الفاعلة وذات العلاقة مع إدارة الميزانية العامة؛
- محاربة الفساد المالي ومختلف مظاهر الإسراف والتبذير؛
- تحقيق العدالة الاجتماعية وتحسين المستوى المعيشي للأفراد المجتمع؛
- تخفيض عجز الموازنة العامة ودفع عجلة التنمية للاقتصاد الوطني؛
- تجنب مخاطر المديونية والاستعداد لمواجهة الأزمات والأوضاع الاقتصادية الصعبة.²

4. آليات وضوابط ترشيد الإنفاق العام

تقتضي عملية ترشيد النفاق العام توافر جملة من الآليات وضوابط التي تكفل تحقيق فعالية الإنفاق العام وتضمن تحقيق أهدافه.

1.4. آليات ترشيد الإنفاق العام

- وضوح الأدوار وتحديد المسؤوليات بين مختلف المستويات الحكومية خاصة في مجال المالية العامة؛
- علانية عمليات إعداد وتنفيذ الميزانية؛
- إتاحة المعلومات للاطلاع العام؛

¹ - بن علال الهاشمي، مرجع سبق ذكره، ص 64.

² - عبد الجليل عمالو وعثمان مداحي، مرجع سبق ذكره، ص ص (300-301).

- توفير نظام معلوماتي ومحاسبي فعال ينتج معلومات ذات جودة؛
- تعزيز الدور الرقابي للأجهزة المختصة بالرقابة على المال العام.

2.4. ضوابط ترشيد الإنفاق العام

تتطلب عملية ترشيد النفقات العامة توافر جملة من ضوابط والدعائم التي تتركز عليها، ومن أهمها ما يلي:

- التحديد الدقيق لحجم الإنفاق العام لأمثل؛
- إعداد دراسة جدوى للمشروعات المقرر إقامتها؛
- الترخيص المسبق من السلطة التشريعية؛
- تجنب الإسراف والتبذير (قاعدة الاقتصاد)؛
- فرض رقابة على الإنفاق العام.¹

المطلب الثالث: علاقة المراقب الميزانياتي بترشيد النفقات العمومية:

يتناول هذا المطلب دراسة العلاقة بين الدور الرقابي للمراقب الميزانياتي ومساهمته في ترشد النفقات العمومية، من خلال استعراض أهم آليات الرقابة المالية التي يمارسها، بالإضافة إلى تقييم مدى فعاليتها.

الفرع الأول: آليات الرقابة المالية للمراقب الميزانياتي

يقوم المراقب الميزانياتي (المراقب المالي) بعدة آليات تجعله يساهم من خلال رقابته في ترشيد النفقات العمومية، من بين الآليات نذكر ما يلي:²

- نظرا لارتباط النفقة العمومية بإجراء الالتزام، فإن التحكم في الإنفاق العام يكون من خلال بطاقة الالتزام، حيث يتم من خلالها مراقبة الإنفاق العام من طرف المراقب الميزانياتي، وتتيح له التأكد من إثبات نشوء الدين، ومن توفر الاعتمادات المالية، ومن مشروعية النفقة العمومية، وإن مبلغ الالتزام موافق للوثائق المرفقة؛
- باعتبار أن المراقب الميزانياتي يقوم بدور مستشار مالي للأمر بالصرف وذلك تطبيقا لأحكام المادة 58 من قانون 21-90 المتعلق بالمحاسبة العمومية، فإنه يعمل على تقديم مختلف النصائح له بشأن ما يمكن أن يعتبره انحرافا عن قواعد حسن التسيير؛

¹ - بن علال الهاشمي، مرجع سبق ذكره، ص ص (68-70).

² - بن علال الهاشمي، مرجع سبق ذكره، ص ص (262-264).

- السهر على ضمان حسن تطبيق القوانين والأنظمة السارية المفعول، من خلال تحديد التجاوزات وكشف الأخطاء المحتملة قبل وقوعها والبحث عن أسبابها والعمل على تصحيحها، مما يكرس مبدأ ترشيد النفقات العمومية؛
- تعمل الموافقة المسبقة التي يقوم بها المراقب الميزانياتي على الأمرين بالصرف من أجل تنفيذ النفقات العمة على وضع حد لأي تبذير أو نهب أو سوء استخدام للمال العام، مما تضمن بذلك ترشيد الإنفاق العام؛
- تعمل رقابة المراقب الميزانياتي بعدم السماح بتنفيذ نفقات عامة وقيام مشاريع مستخدمين، إلا في حدود الاعتمادات والإمكانات المالية المتوفرة لدى المؤسسة؛
- إلزام الأمرين بالصرف بالتقيد بالقوانين والتنظيمات المنصوص عليها والتشدد في منح التأشيرة، سواء تعلق الأمر بنفقات التسيير أو التجهيز؛
- بالرغم من أن المراقب الميزانياتي غير مختص بالنظر في ملائمة النفقات العمومية التي يقوم بها الأمر بالصرف، إلا أنه مطالب بالنظر عند ملاحظته لبعض النفقات المبالغ فيها، كما يمكنه إعداد تقرير تبريري يعلم فيه وزير المالية بذلك؛
- تساهم تأشيرة المراقب الميزانياتي في ترشيد الإنفاق العام من خلال الدور الترخيصي الذي تؤديه باعتبارها ضرورية وأساسية من أجل صرف النفقة العمومية، فإذا كانت النفقة مشروعة فإن المراقب الميزانياتي يبدي رأيه بمنح التأشيرة، أما في حالة عدم شرعية النفقة وإخلالها بالنصوص القانونية والتنظيمات السارية المفعول فإن المراقب الميزانياتي يبدي رأيه برفض منح التأشيرة؛
- يقوم المراقب الميزانياتي بإبلاغ الوزير المكلف بالمالية في حالة ملاحظته لنقائص وأخطاء أو مخالفات مالية، أيضا يقوم بإخطار رئيس لجنة الصفقات العمومية والأمر بالصرف المعني إضافة إلى الوزير المكلف بالمالية في حالة الصفقات العمومية، مما يمس جانب الملائمة للنفقات العمومية، ويساهم بذلك في تحسين تسيير الأموال العمومية لتصبح أكثر فعالية بما يؤدي إلى ترشيد النفقات العمومية؛
- باعتبار الرقابة التي يقوم بها المراقب الميزانياتي إجراء وقائي ومانع لحدوث الأخطاء والمخالفات المالية، فهي بذلك تساهم في الحفاظ على المال العام، والسماح بضمان متابعة صارمة للميزانيات المبرمجة لمختلف المؤسسات والهيئات العمومية، إضافة إلى ضمان الامتثال للإطار القانوني والتنظيمي الذي يحكم النفقات العمومية؛

- الدور الإعلامي الذي يقوم به المراقب الميزانياتي من خلال إعداد التقارير بصفة دورية والمتعلقة بتنفيذ الميزانية، وتحديد مقدار المبالغ التي تم صرفها مقارنة مع الاعتمادات المفتوحة، إضافة إلى شروط تنفيذ النفقات والصعوبات التي تمت ملاحظتها في تسيير الأملاك العامة، وكذا تقديم الاقتراحات التي قد تحسن من شروط تنفيذ الميزانية، من شأنه ان يساهم في ترشيد النفقات العامة.

الفرع الثاني: تقييم الرقابة المالية للمراقب الميزانياتي

يتمثل الدور الايجابي للرقابة المالية المسبقة التي يمارسها المراقب الميزانياتي على التزام بالنفقة من خلال:¹

- أ. رقابة وقائية: تهدف هذه الرقابة إلى الحيلولة دون وقوع التجاوزات المالية بكل أنواعها، حيث تمكن من اكتشاف الأخطاء قبل أو فور وقوعها، والسعي مباشرة إلى تصحيحها وتداركها.
- ب. رقابة شرعية: تعمل هذه الرقابة على التحقق عن مدى تطابق العمليات الواردة على النفقات مع القوانين والتنظيمات المعمول بها.
- ت. رقابة مستمرة: تسير جميع مراحل الإنفاق، وتحول دون وقوع التجاوزات والاختلاسات المالية.
- ث. رقابة مساعدة للآمرين بالصرف: تعمل الرقابة المسبقة التي يمارسها المراقب الميزانياتي للالتزام بالنفقة على لفت انتباه الأمر بالصرف في حال خطئه أو سوء نية، أو في تغيير التخصيص القانوني للنفقات، وبالتالي فهي تساعد الأمرين بالصرف في التقليل من إقحام مسؤوليتهم، وذلك بسبب اعتمادهم على قرار هذه الهيئة الرقابية قبل إجراء أي تصرف في المستقبل.

¹ - بن علل الهاشمي، مرجع سبق ذكره، ص 264.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة

سيتناول هذا المبحث عرضا وتحليلا لإبراز الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع البحث، وذلك كمحاولة تكملة أو التطرق لبعض الجوانب التي لم يتم التوصل إليها من خلال هذه الدراسات.

المطلب الأول: الدراسات المحلية

يركز هذا المطلب على أهم الدراسات الوطنية التي لها علاقة بالمراقب الميزانياتي (المراقب المالي) وترشيد النفقات العمومية.

الفرع الأول: دراسة بهلول نور الدين - زغاندية أسماء، 2022¹

الجدول رقم (01-01): بهلول نور الدين - زغاندية أسماء، 2022.

الدراسة / السنة	بهلول نور الدين - زغاندية أسماء، 2022.
عنوان الدراسة	دور المراقب المالي في ترشيد النفقات العمومية على مستوى بلديات الجزائر
نوع ومكان	مقال علمية في مجلة الأفق للدراسات الاقتصادية - وتمثلت الحدود المكانية في الرقابة المالية لدى بلدية سوق أهراس.
إشكالية الدراسة	ما مدى فعالية الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية على مستوى بلدية سوق أهراس.
أهداف الدراسة	التعرف على الترسنة القانونية التي تسيير المال العام في الجزائر ومعرفة الآليات والإمكانيات التي توفر عليها المراقب المالي لتجعله يتأكد من ان كل الموارد المحصل عليها قد وجهت إلى وجهتها الصحيحة دون إخلال.
منهج الدراسة	تتبع الدراسة منهج دراسة الحالة للوقوف الفعلي على دور الذي يقوم به المراقب المالي على مستوى بلدية سوق أهراس فيما يخص ترشيد النفقات.
نتائج الدراسة	إن المراقب المالي في الجزائر ومن خلال الترسنة القانونية المسيرة لعمله له دور كبير ومحوري في ترشيد النفقات العمومية على مستوى البلديات الجزائرية.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معلومات دراسة بهلول نور الدين - زغاندية أسماء، 2022.

¹ - بهلول نور الدين - زغاندية أسماء، دور المراقب المالي في ترشيد النفقات العمومية على مستوى بلديات الجزائر، دراسة حالة الرقابة المالية لدى بلدية سوق أهراس، مجلة الأفق للدراسات الاقتصادية، مجلد 01/ العدد 07: (2022).

الدراسة / السنة	بن علال الهاشمي 2023.
عنوان الدراسة	أثر الرقابة المالية المسبقة على ترشيد النفقات العمومية في الإدارات العمومية
نوع ومكان	أطروحة دكتوراه في تخصص تسيير عمومي، وتمثلت حدود الدراسة المكانية في مجموعة من موظفي مصالح الرقابة المالية التابعين للمدرية الجهوية للميزانية بولاية وهران.
إشكالية الدراسة	ما دور الرقابة المالية المسبقة الممارسة م نظرف المراقب المالي في ترشيد الإنفاق العام في الجزائر.
أهداف الدراسة	- معرفة الأسس النظرية المتعلقة بالإنفاق العام وترشيده، وكذا الأسس النظرية المتعلقة بالرقابة على عمليات تنفيذ النفقات العامة في الجزائر؛ - دراسة فاعلية أجهزة الرقابة المالية في أداء المهام المنوطة بها حسب التشريعات المنشئة لها، خاصة الرقابة المالية المسبقة المتمثلة في جهاز المراقب المالي، ومعرفة مدى مساهمتها في تحقيق عملية ترشيد الإنفاق العام؛ - إبراز مجال، دور وأهمية، وكذا إجراءات الرقابة المالية المسبقة التي يقوم بها المراقب المالي على المؤسسات والهيئات العمومية؛ - تحديد المشاكل والعراقيل التي تعترض أجهزة الرقابة المالية في أداء مهامها، خاصة المراقب المالي، والعمل على معالجتها من خلال الاقتراحات والتوصيات.
منهج الدراسة	تم الاعتماد في البحث على المنهج الوصفي التحليلي لظاهرة تزايد النفقات العامة وكذا دور الرقابة المالية المسبقة وتحليل المعطيات بهذه الظاهرة وأيضا المنهج الإحصائي لدراسة الجانب الميداني.
نتائج الدراسة	أن الرقابة المالية المسبقة الممارسة من طرف المراقب المالي لها دور ايجابي في تحقيق عملية ترشيد الإنفاق العام ولكن يعتبر هذا الدور ضعيف وغير كافي نظرا للعديد من النقائص والصعوبات التي تعاني منها، أهمها أنها تركز أكثر على رقابة المشروعية وإهمالها لرقابة الأداء والكفاية وتقييم النتائج دون التدخل في ملائمة النفقة.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معلومات دراسة بن علال الهاشمي 2023.

¹ بن علال الهاشمي، دور الرقابة المالية في ترشيد الإنفاق العام في الجزائر، دراسة ميدانية للرقابة المالية المسبقة الممارسة من طرف المراقب المالي، اطروحة دكتوراه الطور الثالث، تخصص تسيير عمومي، جامعة الجزائر، 2024/2023.

الفرع الثالث: دراسة عبد الجليل عمالو -عثمان مداحي، 2024¹

الجدول رقم (01-03): يوضح دراسة عبد الجليل عمالو - عثمان مداحي، 2024.

الدراسة / السنة	عبد الجليل عمالو -عثمان مداحي، 2024.
عنوان الدراسة	دور الإصلاح الميزانياتي في ترشيد الإنفاق العام في الجزائر.
نوع ومكان	مقال علمية في مجلة البحوث القانونية والاقتصادية - الجزائر -
إشكالية الدراسة	إلى أي مدى يمكن أن يساهم الإصلاح الميزانياتي في ترشيد الإنفاق العام في الجزائر.
أهداف الدراسة	تسليط الضوء على دراسة حالة الجزائر من خلال مشروع الإصلاح الميزانياتي ودوره المحوري في تفعيل سياسة ترشيد الإنفاق العام ضمن متطلبات الحوكمة المالية القائمة على الشفافية والإفصاح ومحاولة إرساء قيمها في إدارة الميزانية العامة بكفاءة وفعالية.
منهج الدراسة	تتبع الدراسة المنهج الوصفي التحليلي وذلك من أجل وصف وتحليل سبل ترشيد الإنفاق العام في الجزائر وفق المنظور الإصلاحي الجديد لمالية الدولة.
نتائج الدراسة	إن القانون العضوي الجديد 15/18 المتعلق بقوانين المالية يهدف إلى ربط النفقة العامة بتحقيق النتائج من خلال توجيهها نحو منطق النتائج بدلا من منطق الوسائل، وإن ترشيد الإنفاق العام في الجزائر يبقى رهانا أمام الدولة نظرا لارتباط مداخل الميزانية العامة بمداخل الجباية البترولية.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معلومات دراسة عبد الجليل عمالو -عثمان مداحي، 2024.

¹ - عبد الجليل عمالو - عثمان مداحي، دور الإصلاح الميزانياتي في ترشيد النفق العام في الجزائر، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، مجلد 7/ العدد2: (2024).

المطلب الثاني: الدراسات العربية والأجنبية

سيتناول هذا المطلب مجموعة من دراسات العربية والأجنبية لها علاقة بموضوع البحث، وتم تلخيصها في الجداول التالية:

الفرع الأول: الدراسات العربية

1. دراسة ساجدة أحمد عاطف حرارة 2016¹.

الجدول رقم (01-04): يوضح دراسة ساجدة أحمد عاطف حرارة 2016.

الدراسة / السنة	ساجدة أحمد عاطف حرارة 2016.
عنوان الدراسة	أثر كفاءة وفاعلية الرقابة المالية على ترشيد الإنفاق.
نوع ومكان	مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في المحاسبة وتمثلت الحدود المكانية في العاملين في الشؤون المالية والرقابية في سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.
إشكالية الدراسة	ما أثر كفاءة وفاعلية الرقابة المالية على ترشيد الإنفاق في سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.
أهداف الدراسة	- قياس أثر فعالية الرقابة المالية في ترشيد الإنفاق في سلطة منطقة العقبة. - تقديم توصيات لتحسين الأداء الرقابي المالي في المؤسسات العمومية الأردنية.
منهج الدراسة	تتبع الدراسة المنهج الوصفي، استبانته شملت 51 مشاركا من بين 58 موظفا، بالإضافة إلى تحليل ملاحظات ديوان المحاسبة للفترة 2011-2014.
نتائج الدراسة	- تأثير ايجابي واضح للرقابة المالية على ترشيد الإنفاق. - توصيات بتعزيز قدرات الأجهزة الرقابية واستخدام تقنيات حديثة.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معلومات دراسة ساجدة أحمد عاطف حرارة 2016.

¹ ساجدة أحمد عاطف حرارة، أثر كفاءة وفاعلية الرقابة المالية على ترشيد الإنفاق، دراسة حالة سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، تخصص محاسبة، جامعة مؤتة الأردن، 2016.

2. دراسة هاجر الوادي ومرعي بن خالد 2021¹.

الجدول رقم (01-05): يوضح دراسة هاجر الوادي ومرعي بن خالد 2021.

الدراسة / السنة	هاجر الوادي ومرعي بن خالد 2021.
عنوان الدراسة	دور الرقابة المالية لديوان المحاسبة في ترشيد نفقات العلاج خارج دولة الكويت.
نوع ومكان	ورقة بحثية في مجلة العلوم الإدارية والمالية والاقتصادية، الأردن، وتمثلت الحدود المكانية في وزارة الصحة الكويتية.
إشكالية الدراسة	ما مدى تأثير الرقابة المالية من قبل ديوان المحاسبة على ترشيد نفقات العلاج خارج الكويت.
أهداف الدراسة	- بيان دور ديوان المحاسبة في مراقبة نفقات العلاج خارج الكويت. - تحليل مدى مساهمة أدوات الرقابة المالية في تقليل النفقات الزائدة. - الخروج بتوصيات لتحسين كفاءة الرقابة على الخدمات الصحية الخارجية.
منهج الدراسة	دراسة حالة واستبيان شمل 61 مدققاً من 72 مدققاً (حصر شامل)، باستخدام المنهج الوصفي التحليلي.
نتائج الدراسة	- الرقابة على الفواتير (العلاج، مرافقي المرضى، السفر، السكن) لها أثر متوسط ملحوظ على ترشيد النفقات. - ضرورة تحديد فترة زمنية واضحة لنفقات العلاج، وتعزيز الدقة الاحترافية في التدقيق.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معلومات دراسة هاجر الوادي ومرعي بن خالد 2021.

¹هاجر الوادي ومرعي بن خالد، دور الرقابة المالية لديوان المحاسبة في ترشيد نفقات العلاج خارج دولة الكويت، دراسة حالة وزارة الصحة، ورقة بحثية في مجلة العلوم الإدارية والمالية والاقتصادية، العدد 8، الأردن، 2021.

1. دراسة كوثر صخراوي – سعاد شعاوادي، 2025¹.

الجدول رقم (01 - 06): يوضح دراسة كوثر صخراوي – سعاد شعاوادي، 2025

الدراسة / السنة	كوثر صخراوي – سعاد شعاوادي، 2025
عنوان الدراسة	The implications of financial and accounting reforms on budget execution: the role of budgetary contrllers.
نوع ومكان	مقال علمي محكم في المجلة الجزائرية للمالية العامة ومراقبة التسيير (جامعة الجزائر 03).
إشكالية الدراسة	ما مدى تحسن دور المراقب الميزانياتي في تنفيذ الميزانية وترشيد النفقات، خاصة في ظل القوانين الحديثة مثل 18/15 و 23/07.
أهداف الدراسة	تقييم دور المنفذين (المراقب الميزانياتي) في تنفيذ الميزانية بعد الإصلاحات المالية والمحاسبية.
منهج الدراسة	وصفية – تحليلية، مراجعة قانونية، تحليل وثائق لحالات تطبيق بعد الإصلاحات (18/15 و 23/07).
نتائج الدراسة	وضوح توزيع المسؤوليات وتحسين الكفاءة والشفافية والمساءلة بعد الإصلاح.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معلومات دراسة كوثر صخراوي – سعاد شعاوادي، 2025.

¹ –Sakhraoui,K,& chaouadi,s, **The implications of financial and accounting reforms on budget execution: the role of budgetary contrllers**,algerian journal of public finance and management control,(2025).

المطلب الثالث: المقارنة بين الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة

يركز هذا المطلب على المقارنة بين الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة من خلال ذكر أهم أوجه التشابه وأوجه الاختلاف بين موضوع البحث والدراسات السابقة التي تم ذكرها.

الفرع الأول: المقارنة بين الدراسة الحالية مع الدراسات المحلية

الجدول رقم (01-07): يوضح أوجه التشابه وأوجه الاختلاف بين الدراسة الحالية مع الدراسات المحلية

المقارنة	أوجه التشابه	أوجه الاختلاف
الدراسة الحالية مع دراسة بهلول نور الدين - زغادنية أسماء، 2022	- في متغيرات الدراسة المراقب الميزانياتي (المراقب المالي)، ترشيد النفقات العمومية. - منهج دراسة الحالة في الجانب التطبيقي.	- الحدود الزمنية والمكانية. - نوع الدراسة مقالة علمي أما دراستي مذكرة ماستر.
الدراسة الحالية مع دراسة بن علال الهاشمي 2023	تتشابه مع دراستي: - في متغير الدراسة التابع (ترشيد النفقات العمومية) - منهج وأداة الدراسة (منهج وصفي تحليلي في الجانب النظري)	- الحدود الزمنية والمكانية - المتغير المستقل في دراستي هو المراقب الميزانياتي أما دراسته الرقابة المالية - نوع الدراسة أطروحة دكتوراه أما دراستي مذكرة ماستر
الدراسة الحالية مع دراسة عبد الجليل عمالو - عثمان مداحي، 2024	- في متغير الدراسة التابع ترشيد النفقات العمومية؛ - منهج دراسة الوصفي التحليلي.	- الحدود الزمنية والمكانية؛ - نوع الدراسة مقالة علمي أما دراستي مذكرة ماستر.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الدراسة المقارنة

الفرع الثاني: المقارنة بين الدراسة الحالية مع الدراسات العربية والأجنبية

الجدول رقم (01-08): يوضح أوجه التشابه وأوجه الاختلاف بين الدراسة الحالية مع الدراسات العربية والأجنبية.

المقارنة	أوجه التشابه	أوجه الاختلاف
الدراسة الحالية مع دراسة ساجدة أحمد عاطف حرارة 2016	تتشابه مع دراستي: - في متغير الدراسة التابع (ترشيد النفقات العمومية)؛ - منهج وأداة الدراسة (منهج وصفي تحليلي في الجانب النظري).	- الحدود الزمنية والمكانية؛ - المتغير المستقل في دراستي هو المراقب الميزانياتي أما دراستها الرقابة المالية. - أداة الدراسة استعملت الاستبيان؛ - نوع الدراسة مذكرة ماجستير أما دراستي مذكرة ماستر.
الدراسة الحالية مع دراسة هاجر الوادي ومرعي بن خالد 2021	- في متغيرات الدراسة التابع ترشيد النفقات؛ - منهج دراسة الوصفي التحليلي.	- الحدود الزمنية والمكانية؛ - نوع الدراسة ورقة بحثية أما دراستي مذكرة ماستر؛ - أداة الدراسة استعملت الاستبيان.
الدراسة الحالية مع دراسة كوثر صخرابي - سعاد شعاوادي، 2025	- في متغيرات الدراسة؛ - منهج دراسة الوصفي التحليلي.	- الحدود الزمنية والمكانية؛ - نوع الدراسة مقالة علمي أما دراستي مذكرة ماستر.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الدراسة المقارنة

خلاصة الفصل:

من خلال دراسة هذا الفصل تم التوصل إلى أن النفقات العمومية تشكل الجزء الأكبر من ميزانية المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، وفي ظل القانون العضوي 18 - 15 المتعلق بقوانين المالية تم إعطاء تقسيمات جديدة للنفقات العمومية مما يسهل عمليات الرقابة عليها بالإضافة للتنفيذ دور المراقب الميزانياتي كهيئة رقابية مكلفة بفحص مشروعية النفقات العمومية، والتي تهدف إلى التحقق من التزام المكلفون بتنفيذ النفقات العامة بالقوانين والأنظمة المعمول بها مما يضمن حسن تنفيذ النفقات العامة وترشيدها.

الفصل الثاني

دراسة حالة مركز التكوين المهني والتمهين

الشهيد شبير الطيب بولاية المنبوعة

تمهيد

بعد التطرق إلى الجوانب النظرية المتعلقة لكل من الميزانية العمومية ونفقاتها، والمراقب الميزانياتي ودوره في ترشيد النفقات العمومية، ومن أجل فهم الموضوع أكثر والتوصل لإجابة للإشكالية المطروحة خصصنا هذا الفصل لدراسة التطبيقية والتي سنقوم من خلالها بإسقاط ما تطرقنا له في الجانب النظري من إجراءات رقابة المراقب الميزانياتي في ترشيد النفقات العمومية لمركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بولاية المنية.

ويتضمن هذا الفصل المبحثين التاليين:

المبحث الأول: الطرق وأدوات الدراسة

المبحث الثاني: تحليل ومناقشة نتائج الدراسة

المبحث الأول: الطرق وأدوات الدراسة

يتناول هذا المبحث الأدوات المستخدمة بالدراسة، وكذلك متغيرات الدراسة إضافة إلى تقديم لعينة الدراسة المتمثلة في مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب.

المطلب الأول: أدوات الدراسة

بالنظر إلى طبيعة هذه الدراسة والأهداف المراد تحقيقها من خلال الموضوع الذي سنتطرق فيه دور المراقب الميزانياتي في ترشيد النفقات الميزانية العمومية للمؤسسة ذات الطابع الإداري من خلال الدراسة الميدانية، فقد تم تطبيق المنهج الوصفي في شقه النظري، إذ تم اطلاع على الدراسات السابقة في مجال ترشيد النفقات، وطبق المنهج التحليلي في جانبه التطبيقي المتعلق بتحليل الجداول، من أجل معرفة وتقييم رقابة المراقب الميزانياتي على ترشيد النفقات، حيث تم دراسة وتحليل البيانات ومقارنة السنوات فيما بينها بهدف التعامل معها في اختبار الفرضيات وبيان نتائج الدراسة، وذلك بهدف دراسة دور المراقب الميزانياتي في ترشيد النفقات على مستوى مراكز التكوين المهني والتمهين، ولجمع بيانات الدراسة تم الاعتماد على الوثائق المقدمة من المؤسسة محل الدراسة من سنة 2023 غالى 2025 على اعتبار أن سنة 2023 هي أول سنة يطبق بخصوصها القانون العضوي رقم 15 لسنة 2018 .

أولاً: الأدوات المستخدمة في جمع المعلومات

لتحقيق أهداف دراسة، تم الاعتماد على مصدرين لجمع معلومات هما:

المصادر ثانوية: فيما يخص الجانب النظري للدراسة تم الاعتماد بشكل أساسي على المصادر الثانوية، حيث تم تدعيمه بالبحوث الجامعية، المقالات العلمية، الأبحاث والدراسات السابقة ذات العلاقة بهذه الدراسة، كما تم الاعتماد كذلك على القوانين ومراسيم والقرارات، والتي كان لها الحظ الأوفر في دراسة.

المصادر الأولية: لبلوغ أهداف الدراسة واستكمالها قمت بجمع البيانات خلال الفترة الممتدة من 2023 إلى 2025، من خلال إجراء مقابلة مع الأعوان المكلفين بتنفيذ ميزانية المركز والمندرجين تحت مسؤولية رئيس مصلحة المالية والوسائل، بالإضافة إلى الملاحظة والتي تعتبر أداة أساسية لجمع المعلومات، وكذلك تم الاعتماد على تحليل الوثائق أثناء القيام بالدراسة الميدانية على مستوى مركز التكوين والتمهين بالمنية.

المطلب الثاني: وصف مجتمع وعينة الدراسة

أولاً: وصف مجتمع الدراسة: يتكون مجتمع الدراسة من مختلف الهيئات العمومية ذات الطابع الإداري، وبالتحديد تم اختيار مركز التكوين المهني والتمهين.

ثانياً: عينة الدراسة: وقع الاختيار في هذه الدراسة على مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير محمد بن الطيب بولاية المنية كعينة عن المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.

1. تعريف والنشأة لمركز التكوين المهني والتمهين:

هو مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تسمح لإفراد باكتساب مهارات وخبرات مهنية عن طريق دروس نظرية.

يقع المركز بولاية المنية وسط المدينة يحده شمالا أملاك خاصة غربا أملاك خاصة شرقا شارع علي لبوانت وجنوبا ممر محدود كان المركز تابع لبلدية المنية تم التنازل عنه من طرف بلدية المنية إلى قطاع التكوين والتعليم المهنيين المهني رقي إلى مركز وقد فتح أبوابه للمتربصين يوم 20 سبتمبر 2008.

مرسوم الإنشاء القانوني: المرسوم التنفيذي رقم: 08/295 المؤرخ في: 20 رمضان 1429 الموافق ل 20/09/2008 إنشاء مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بالمنية.

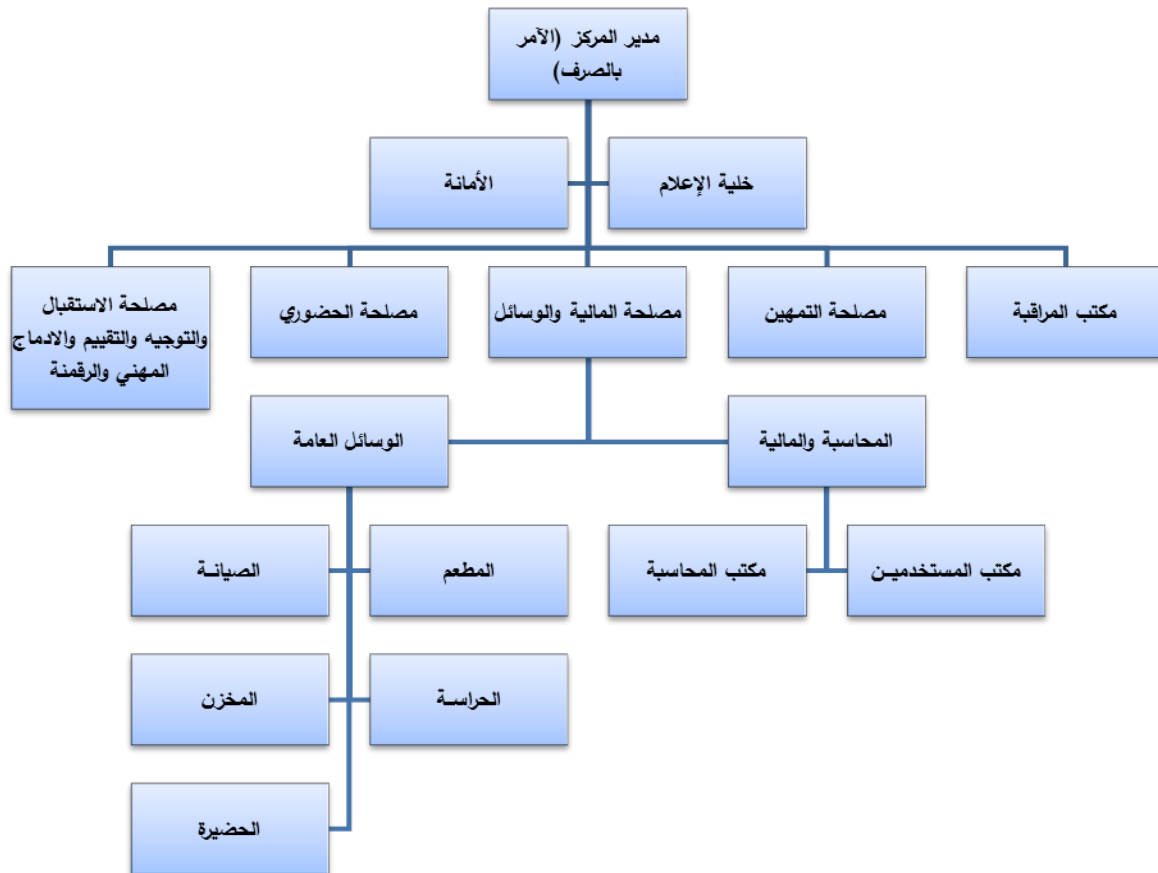
التسمية: مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بن محمد بالمنية

المساحة الإجمالية: 2121 متر مربع

طاقة الاستيعاب: 150 منصب بيداغوجي

2. الهيكل التنظيمي

الشكل 1.2: الهيكل التنظيمي لمركز التكوين المهني والتمهين



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على وثائق المؤسسة

3. مهام مركز التكوين المهني والتمهين

- ✓ ضمان تكوين مهني أولي في جميع أنماط التكوين وفي مستويات التأهيل من الأول إلى الرابع؛
- ✓ ضمان التكوين المهني المتواصل في مستويات التأهيل المذكورة في الفقرة السابقة.
- ✓ ضمان التكوين للفئات الخاصة عن طريق الأجهزة الخاصة الموضوعة؛
- ✓ تنظيم الإعلام والاتصال حول عروض التكوين وتوجيه المترشحين والمتمهين؛
- ✓ تنظيم نشاطات التكوين في إطار اتفاقيات مع مختلف الهيئات والإدارات والمتعاملين الاقتصاديين والاجتماعيين؛
- ✓ تنظيم المسابقات والامتحانات والاختبارات المقررة في برامج التكوين المهني.
- ✓ القيام بتنصيب المتمهين في الوسط المهني؛
- ✓ القيام بتنصيب المترشحين في التربص التطبيقي في الوسط المهني؛
- ✓ اتخاذ كل مبادرة للمساهمة في الإدماج المهني للحائزين على شهادات التكوين المهني والشباب المكون في إطار أجهزة الإدماج؛
- ✓ المشاركة مع مؤسسات الهندسة البيداغوجية في تقييم وتكييف برامج التكوين والكتب المهنية؛
- ✓ تطوير النشاطات الثقافية والرياضية لفائدة المترشحين والمتمهين؛
- ✓ المشاركة في التظاهرات ذات الصبغة المهنية والثقافية والرياضية.

المطلب الثالث: متغيرات الدراسة ونموذج الدراسة

أولاً: متغيرات الدراسة: يعتبر تحديد الإطار المفاهيمي للمتغير قيد الدراسة، ضروريا لتوضيح معالم وأبعاد هذا المتغير، من خلال توضيح العناصر المكونة للمتغير حتى يتسنى قياسه، وفي بحثي هذا لدينا متغيرين اثنين، والهدف منها هو معرفة أثر المتغير الأول (المستقل) على المتغير الثاني (التابع)، وتمثلت هذه المتغيرات في:

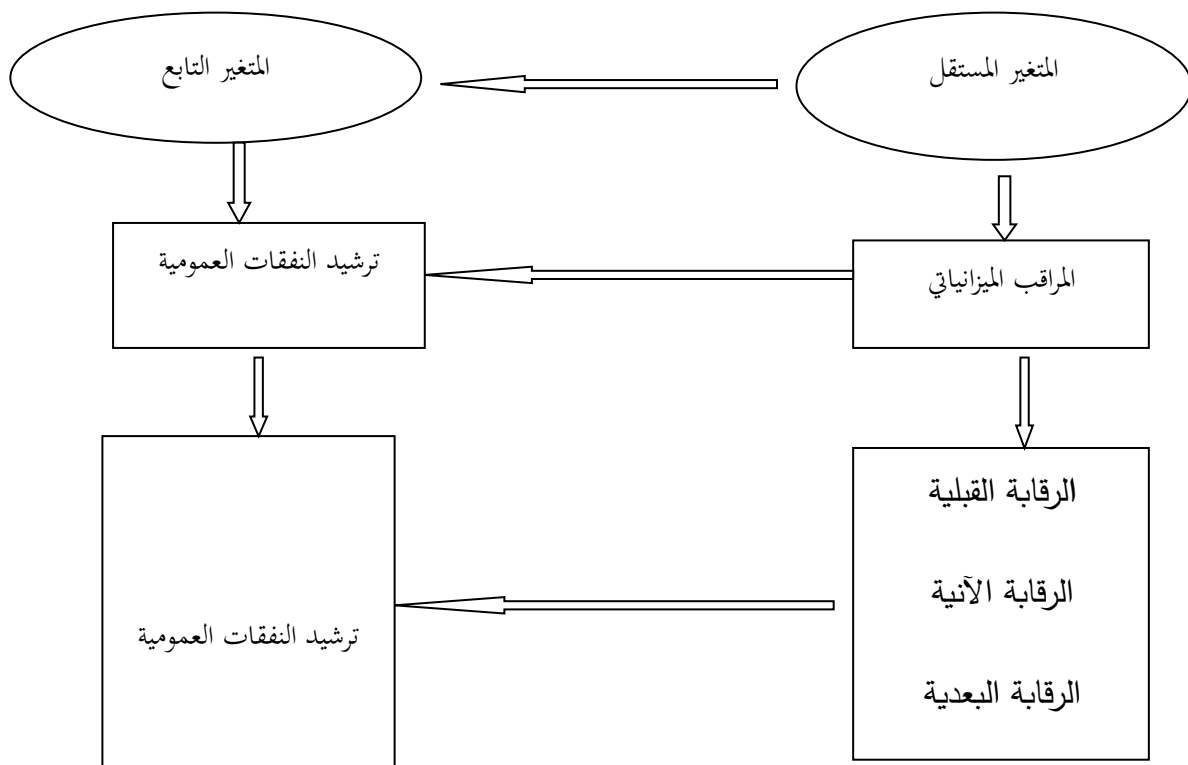
المتغير المستقل: ممثل في المراقب الميزانياتي؛

المتغير التابع: ممثل في ترشيد النفقات العمومية.

ثانيا: نموذج الدراسة

انطلاقا من مشكلة الدراسة وأهدافها، تقوم هذه الدراسة على دور المراقب الميزانياتي في ترشيد النفقات العمومية لميزانيات المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، ومن خلال التعرض للدراسات السابقة يمكن تلخيص النموذج التالي:

الشكل رقم (2-2): نموذج الدراسة



المصدر: من إعداد الطالبة

المبحث الثاني: تحليل ومناقشة نتائج الدراسة

سنتطرق في هذا المبحث إلى دراسة خطوات ممارسة رقابة المراقب الميزانياتي على الميزانية الأولية وكذا تنفيذ النفقات والوثائق اللازمة التي تساعد في ممارسة الرقابة وهذا من أجل ترشيد النفقات.

المطلب الأول: الرقابة على تنفيذ النفقات

أولاً: التكفل بالاعتمادات المالية للميزانية:

يتم إيداع وثيقة الميزانية الأولية من طرف الأمر بالصرف مرفقة بالقرار الوزاري المشترك بين وزير المالية ووزير التكوين المهني يتضمن توزيع النفقات (انظر الملحق رقم 01)، ومقرر التوجيه على مستوى الرقابة المالية، من أجل الفحص والمراقبة والتدقيق في مدى تطابق المبالغ المخصصة للنفقات بالميزانية حسب القرار الوزاري دون نقصان وزيادة بغرض الحصول على تأشيرة المراقب الميزانياتي¹. وتعتبر عملية التكفل بإجراء أولي في عملية الرقابة على محتوى جميع النفقات الميزانية قصد التمهيد لانطلاق تنفيذ النفقات بمختلف أنواعها وهي:

(T1) نفقات المستخدمين؛

(T2) نفقات تسيير المصالح؛

(T3) نفقات الاستثمار؛

(T4) نفقات التحويل.

ثانياً: إجراءات الالتزام:

بعد التأشير على الميزانية الأولية من طرف المراقب الميزانياتي، يتم إيداع بطاقات الالتزام (الاقتصاد) الخاصة بكل مادة في الميزانية (انظر الملحق رقم 02)، على مستوى الرقابة المالية. يقوم المراقب الميزانياتي برقابة:

✓ رقم بطاقة ، التسمية، موضوع البطاقة (اقتصاد)، السنة المالية؛

✓ تطابق مبلغ الالتزام المقترح للتكفل مع ما هو مفتوح في الميزانية؛

✓ صفة الأمر بالصرف من خلال تطابق إمضاء والختم مقارنة مع نموذج الإمضاء لدى

مصالح الرقابة المالية؛

✓ التحميل الصحيح للنفقات أي تسجيل النفقات في الباب، الفصل، المادة المناسبين لها من

بنود الميزانية؛

✓ مراقبة العنوان الباب المادة الرصيد القديم والرصيد الجديد مع العلم أن الرصيد القديم في

بطاقة الاقتصاد يساوي الصفر؛

✓ تطابق المبلغ بالحروف والأرقام.

¹ - مقابلة مع السيد عبد الحاكم دحمان، مساعد متصرف، بتاريخ 2025/04/24، الساعة 9:30.

الفصل الثاني: دراسة حالة مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بولاية المنية
وبعدها يتم التأشير على كل بطاقات الالتزام من طرف المراقب الميزانياتي، وبهذا تتمكن المؤسسة من صرف الاعتمادات المخصصة لها في شكل بطاقة التزام لكل نفقة.

ثالثا: الرقابة على تنفيذ النفقات:

1. الرقابة على نفقات المستخدمين

بعد إعداد مصفوفة الأجور الأولية الخاصة برواتب 12 شهر (انظر الملحق رقم 03) يتم إرسالها مع بطاقات المحاسبة الخاصة بكل موظف وملف المنح العائلية، بالإضافة لبطاقة الالتزام الخاصة بالنفقة والتي تكون مخصصة بالمبلغ الإجمالي مثل الأجر الرئيسي للموظفين (انظر الملحق رقم 04). حيث يقوم المراقب الميزانياتي بالتأشير على مشروع الأجور وهذا بعد التأكد من صحتها وتطابق المبالغ ليتم صرفه في الأخير.

أما بالنسبة للمصفوفة إضافية والتي يتم إعدادها في حالات خاصة للموظفين المعنيين بالتغير، أو الترقية، أو التوظيف الجديد، ترسل إلى مصالح الرقابة المالية مرفقة بالوثائق الثبوتية، بطاقة المحاسبة وبطاقة الالتزام من أجل الرقابة والتدقيق.

2. الرقابة على نفقات التحويل:

والتي تتضمن نفقات خاصة بشبه الرواتب المتمهين والمنح المقدمة للمتربصين، حيث ترسل لمصالح الرقابة المالية الوثائق التالية:

✓ بطاقات الالتزام نفقة؛

✓ القوائم الاسمية للمتربصين أو المتمهين التي تحتوي على الاسم واللقب، الفترة المعنية والمبلغ المخصص؛

✓ محاضر الفروع.

وبعد أن يقوم المراقب الميزانياتي بالمراقبة والتدقيق يتم التأشير على بطاقات الالتزام وبهذا تتمكن المؤسسة من دفع هذه النفقات.

3. الرقابة على نفقات تسير المصالح:

في تسير المصالح تكون الرقابة المالية على سندات الطلب، فواتير الشراء، فواتير الكهرباء، الماء، الغاز الهاتف، المهام والتنقلات... الخ.

وكمثال عن نفقات تسير المصالح نأخذ موضوع اقتناء الأوراق واللوازم المكتبية.

حيث تقوم المصلحة المتعاقدة بالإجراءات التالية¹:

¹ - مقابلة سابقة مع السيد عبد الحاكم دحمان.

الفصل الثاني: دراسة حالة مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بولاية المنية

إعلان عن استشارة رقم 2025/01 بتاريخ: 2025/02/16 مدة 06 أيام لجميع بلديات

الولاية مع دعوة واستشارة المتعاملين الاقتصاديين المؤهلين كتابيا والبالغ عددهم 03؛

قامت المصلحة بتسليم 03 دفاتر شروط خلال مدة الإعلان إلى غاية آخر يوم 2025/02/20؛

استدعاء لجنة فتح وتقييم العروض يوم 2025/02/20 لفتح الأظرفة المستلمة على الساعة الثانية

زاولا بمركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بالمنية، وكل المتعاملين الاقتصاديين

المشاركين في الاستشارة تم استدعاؤهم لحضور جلسة فتح الأظرفة؛

حيث قامت اللجنة باقتراح المنح المؤقتة للمرشحة: بلقندوز فتيحة تجارة بالتجزئة للمكتبة والورقة

المنية لكونه اقل عرض مالي ومؤهل لتنفيذ الطلب وفق دفتر الشروط؛

وبعدها تقوم المؤسسة بإعداد الملف الموجه للرقابة المالية لولاية المنية لمراقبة الإجراءات

وتدقيق في المبالغ ويتكون الملف من:

✓ بطاقة التزام نفقة. (انظر الملحق رقم 05)

✓ سند الطلب مفصل يحتوي على جميع اللوازم المكتبية المراد اقتنائها العدد المبلغ

الإجمالي. (انظر الملحق رقم 06)

✓ التقرير التقديمي الخاص بالعملية. (انظر الملحق رقم 07)؛

✓ ملف المورد. ويحتوي على السجل التجاري واعفاء من الضريبة.

حيث قام المراقب الميزانياتي بتأكد من توفر العناصر الأساسية التالية:

✓ التأكد من صفة الأمر بالصرف؛

✓ التأكد من وجود تأشيرة لجنة الصفقات العمومية؛

✓ التأكد من عدم مخالفة تأشيرة لجنة الصفقات العمومية للقوانين والتنظيمات؛

✓ التأكد من صفة الأطراف المتعاقدة وتوقيعهم؛

✓ التأكد من صحة الوثائق التعاقدية؛

✓ توفر الاعتمادات المالية الكافية لتغطية الصفقة؛

✓ التأكد من تطابق المبلغ الإجمالي في بطاقة الالتزام مع مبلغ الصفقة؛

✓ التخصيص القانوني للصفقة؛

✓ حساب المبالغ في الوثائق.

الفصل الثاني: دراسة حالة مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بولاية المنية
بعد أن قام المراقب الميزانياتي من التأكد من جميع الوثائق وأنها استوفت جميع القوانين والشروط التنظيمية قام بالتأشير على بطاقة الالتزام والسند الطلب¹.

المطلب الثاني: دراسة تحليلية لدور المراقب الميزانياتي في ترشيد نفقات مركز التكوين المهني والتمهين

يمكن أن نبين دور وفعالية المراقب الميزانياتي في مراقبة وتدقيق لنفقات المركز من خلال نسبة الملفات المرفوضة من جهة وكذا نسبة ملفات الالتزام من جهة أخرى.

أولاً: دراسة دور المراقب الميزانياتي من خلال نسبة الملفات المرفوضة للسنوات (2023-2025)

يعتبر مؤشر الرفض من بين المؤشرات التي تبين لنا مدى فعالية رقابة المراقب الميزانياتي على ترشيد النفقات أو العكس بعدم وجود فعالية، وهذا من خلال النسب المتوصل إليها في دراستي.

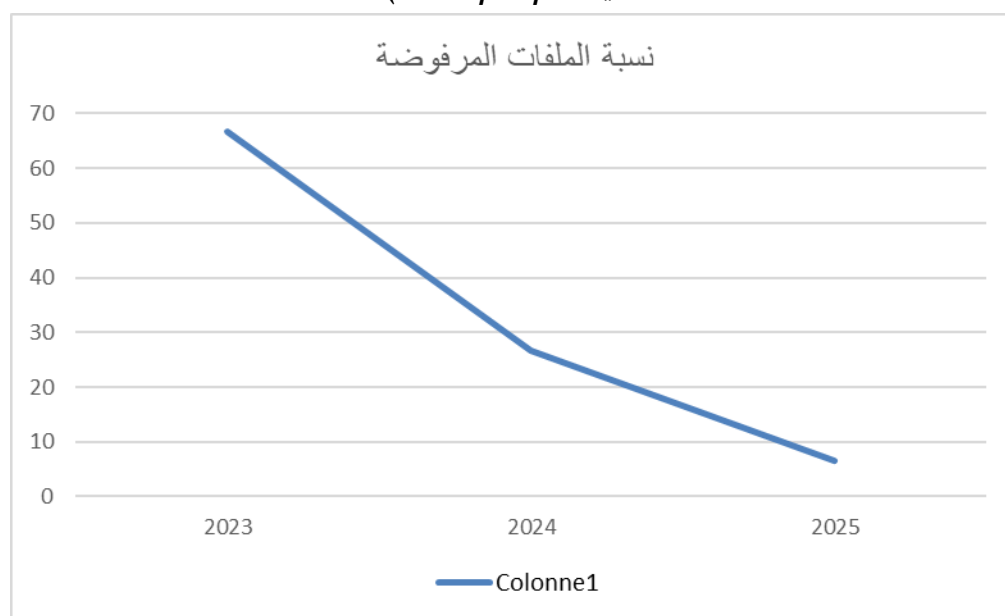
الجدول رقم (2-1): يبين نسبة الملفات المرفوضة للسنوات (2023 إلى غاية 2025/04/30)

السنوات	2023	2024	2025
عدد الملفات المستلمة	45	56	15
عدد الملفات المرفوضة	30	15	01
عدد الملفات التغاضي	0	0	0
نسبة الرفض %	66.66	26.78	6.66

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعلومات المقدمة من مصلحة المالية والوسائل بالمركز.

الشكل رقم (2-3): يمثل منحنى بياني لنسبة الملفات المرفوضة للسنوات (2023-إلى

غاية 2025/04/30)



¹ - مقابلة سابقة مع السيد عبد الحاكم دحمان.

الفصل الثاني: دراسة حالة مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بولاية المنية

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (1-2).

- من خلال الجدول والمنحنى أعلاه نلاحظ أن البيانات المدونة في الجدول توضح عدد الملفات المرفوضة المؤقتة التي أصدرها المراقب الميزانياتي لدى ولاية المنية، حيث نسبة الملفات المرفوضة مؤقتا كانت مرتفعة في سنة 2023 وتمثل 66.66% تم بدأت في تراجع بشكل كبير في سنتين الموليتين (26.78%) و(6.66) % مقارنة مع عدد الملفات المستلمة، مما يدل على التزام الأمر بالصرف لتعليمات المراقب الميزانياتي وتقييد بالإجراءات والقوانين وطريقة العمل. كما يمكن القول أن كل الملفات المرفوضة كانت مؤقتة وليست نهائية تحتوي على أخطاء قابلة للتصحيح والمراجعة مثل أخطاء حسابية أو نقص في الوثائق الثبوتية أخطاء في التقييد الميزانياتي أو عدم الامتثال إلى الإجراءات والقوانين ومخالفات للتنظيمات المعمول بها.
- أما بالنسبة لاستعمال حق التفاوضي خلال السنوات الثلاثة فهي معدومة ويرجع ذلك إلى انعدام الرفض النهائي من جهة ومن جهة أخرى يدل على التزام الأمر بالصرف لتعليمات المراقب الميزانياتي وتقبل نتائج الرقابة المالية.

مما سبق يمكن أن نستنتج أن مؤشر الرفض يوضح لنا مدى رقابة وتدقيق المراقب الميزانياتي للنفقات الميزانية العمومية، بإضافة لتقديم النصائح للأمر بالصرف من الناحية المالية، وبالتالي فهم واستيعاب لموظفي مركز التكوين المهني والتمهين للقوانين والتنظيمات وطريقة العمل، وهذا أدى إلى تراجع الأخطاء وعدم تكرارها مما نتج عنه انخفاض في نسبة الملفات المرفوضة من سنة إلى أخرى.

ثانيا: دراسة لدور المراقب الميزانياتي من خلال نسبة الملفات المؤشرة للسنوات (2023-2025)

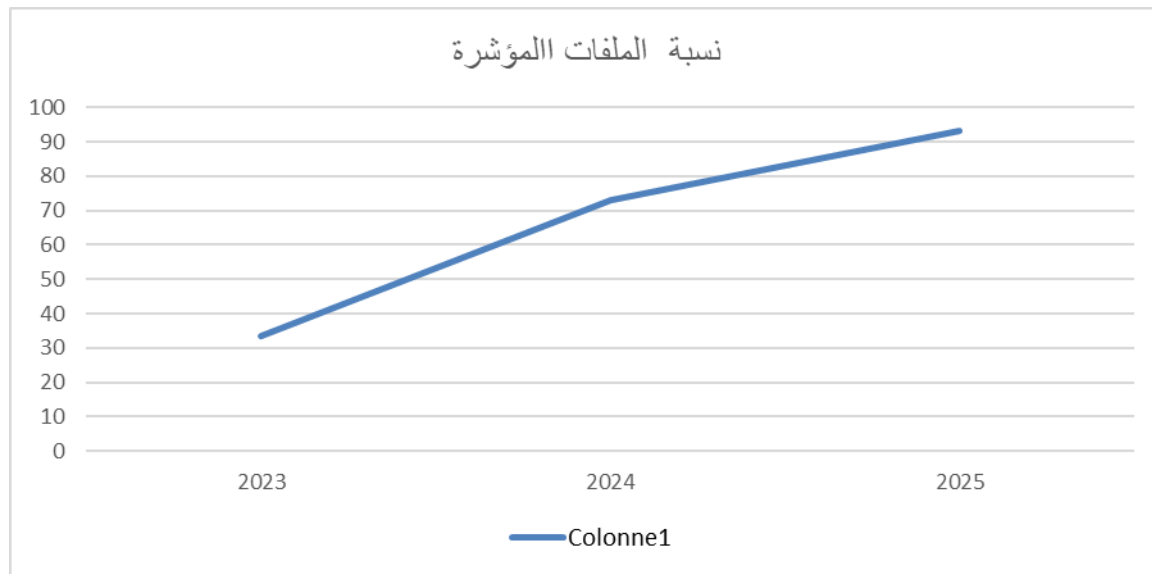
يمكن أن نبين دور المراقب الميزانياتي في الرقابة وتدقيق لنفقات الميزانية العمومية من خلال نسبة الملفات المؤشرة مقارنة بالملفات المستلمة.

الجدول رقم (2-2): يبين نسبة الملفات المؤشرة للسنوات (2023 - إلى غاية 2025/04/30)

السنوات	2023	2024	2025
عدد الملفات المستلمة	45	56	15
عدد الملفات المؤشرة	15	41	14
نسبة التأشير %	33.33	73.21	93.33

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على معلومات الجدول رقم (1-2)

الفصل الثاني: دراسة حالة مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بولاية المنية
الشكل رقم (2-4): يمثل منحنى بياني لنسبة الملفات المؤشرة للسنوات (2023-إلى غاية 2025/04/30)



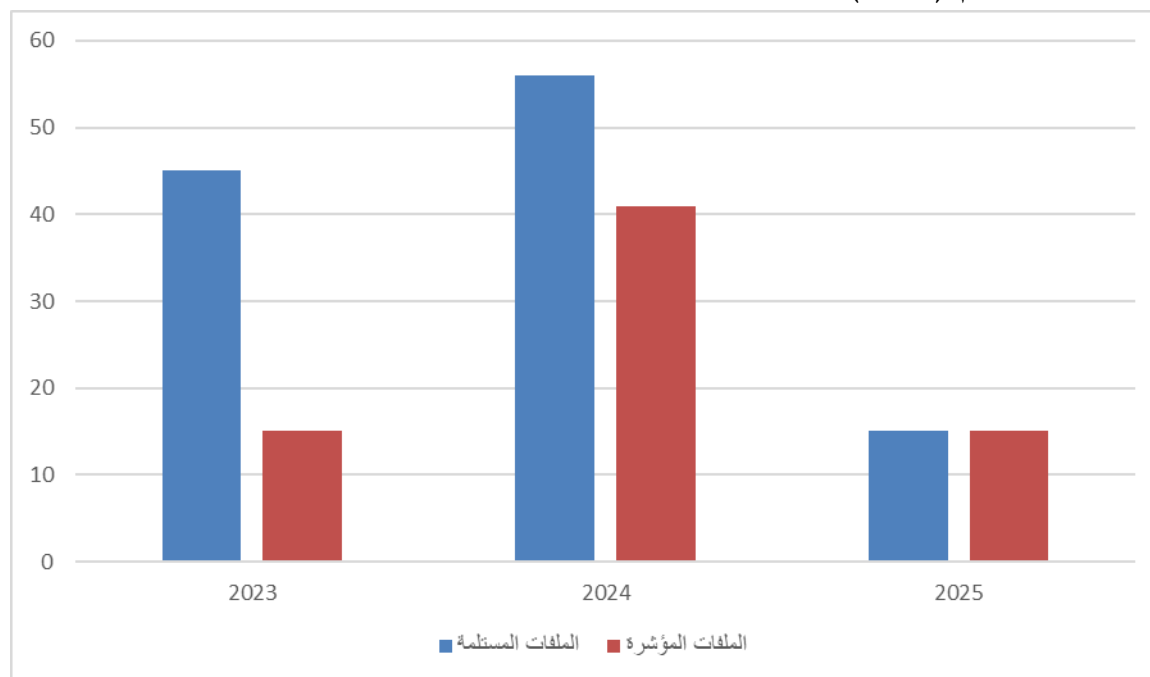
المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-2).

يوضح كل من الجدول رقم (2-2) والمنحنى أعلاه تطور دور المراقب الميزانياتي من خلال نسبة الملفات المؤشرة مقارنة بعدد الملفات المستلمة خلال ثلاثة سنوات، حيث نلاحظ أن سنة 2023: نسبة التأشير منخفضة (33.33%)، مما يشير إلى وجود تحفظات أو عدم مطابقة عدد كبير من الملفات لقوانين والتنظيمات وهذا قبل تصحيح الأخطاء المشار إليها في مذكرات الرفض والتي أدت إلى تأجيل تنفيذ النفقات.

نلاحظ خلال سنة 2024 سجلت تحسنا ملحوظا في نسبة التأشير (73.21%) مما يدل على التزام الأمر بالصرف بتوجيهات والتعليمات المقدمة من طرف المراقب الميزانياتي وكذا فعالية الرقابة والتدقيق. ونلاحظ سنة 2025 (إلى غاية 2025/04) بلغت نسبة التأشير 93.33 % وهو مؤشر قوي على نجاعة أكبر تسيير نفقات الميزانية واحترام القوانين والتنظيمات، ويعكس تحسنا ملحوظا في التنسيق بين المصلحة المكلفة بإعداد الملفات والمراقب الميزانياتي.

الفصل الثاني: دراسة حالة مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بولاية المنية

الشكل رقم (2-5): بين العلاقة بين عدد الملفات المستلمة وعدد الملفات المؤشرة



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-2).

من خلال الشكل رقم (2-5) نلاحظ أنه يوجد فارق ملحوظ بين عدد الملفات المستلمة وعدد الملفات المؤشر عليها من طرف المراقب الميزانياتي مما يعكس فعالية رقابة المراقب الميزانياتي، بداية من الفحص والتدقيق الجيد للملفات وفي نفس الوقت التوجيه والنصائح والمعلومات المقدمة لموظفي المصلحة لتجنب وتقادي الوقوع في الأخطاء لاحقاً، وهذا من أجل الوصول إلى صحة وقبول النفقات الملتزم بها لجعلها قابلة للتنفيذ.

ثالثاً: تطور النفقات المخصصة للسنوات (2023-2025)

الجدول رقم (2-3): يبين المبلغ المخصص للنفقات للفترة (2023 - 2025)

السنوات	2023	2024	2025
نفقات المستخدمين (T1)	56.709.000.00 دج	59.464.000.00 دج	61.000.000.00 دج
نفقات تسيير المصالح (T2)	6.576000.00 دج	5.950.000.00 دج	6.000.000.00 دج
نفقات الاستثمار (T3)	/	/	8.000.000.00 دج
نفقات التحويل (T4)	5.044.000.00 دج	5.000.000.00 دج	3.000.000.00 دج

المصدر: من إعداد الطالبة بناءاً على الحساب الإداري للمؤسسة

الفصل الثاني: دراسة حالة مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بولاية المنية

يوضح الجدول أعلاه تطور الاعتمادات المفتوحة للمركز على مدى ثلاث سنوات (2023-2025) عبر أربع أبواب رئيسية من النفقات: نفقات المستخدمين، نفقات تسيير المصالح، نفقات الاستثمار ونفقات التحويل.

نفقات المستخدمين شهدت منحى تصاعديا على مدار السنوات الثلاثة، إذ بلغت 56.709.000.00 دج سنة 2023 لترتفع الى 59.464.000.00 سنة 2024، ثم إلى 61.000.000.00 دج سنة 2025.

ويرجع إلى الزيادات في الرواتب، الترقيات والتوظيف الجديدة التي تتطلبها احتياجات المؤسسة. أما **نفقات تسيير المصالح** فقد عرفت بدورها انخفاضا في سنة 2024 بمقدار 626000.00 دج مقارنة بسنة 2023 بينما تم تسجيل مبلغ 6.000.000.00 دج سنة 2025، مما يعكس الاهتمام المتزايد بتحسين جودة الخدمات الإدارية والخدمات داخل المؤسسة.

نفقات التحويل فقد سجلت انخفاضا تدريجيا، حيث تراجعت من 5.044.000.00 دج سنة 2023 إلى 3.000.000.00 دج سنة 2025، وهذا راجع لنقص عدد المتربصين والمتمهين المسجلين بالمركز. **نفقات الاستثمار** لم يتم تخصيص أي اعتمادات لها خلال سنتي 2023 و2024، بينما تم تسجيل مبلغ 8.000.000.00 دج سنة 2025، وهذا لأن هذه النفقات سابقا كانت تخصص لميزانية المديرية وهي التي تتولى عملية انجاز المشاريع للمراكز.

خلاصة الفصل:

بعد الدراسة الميدانية تم التوصل إلى معرفة كافة الإجراءات ممارسة الرقابة الميزانية على النفقات العمومية لمركز التكوين المهني والتمهين، وذلك من خلال الرقابة السابقة على بطاقات الالتزام وكل الوثائق الثبوتية وفقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها قبل منح التأشيرة من طرف المراقب الميزانياتي. كما تبين لنا أن المراقب الميزانياتي يؤدي دورا كبيرا في تسيير وترشيد نفقات الميزانية بالإضافة لدوره توجيهي كمستشار مالي.

خاتمة

خاتمة:

يكتسي موضوع ترشيد النفقات العمومية أهمية بالغة بالنسبة للدولة الجزائرية، ونظرا لتزايد المستمر للنفقات العامة، فإن تحقيق هذا الهدف يتطلب وجود أجهزة فعالة واليات رقابية تساهم في الحفاظ على المال العام وحسن استخدامه، والتقيد بمستويات الإنفاق وترشيده. وقد شهدت الجزائر إصلاحات متعددة تجسدت في إصدار قوانين جديدة تهدف لإعطاء فعالية أكبر لهذه الأجهزة، ومن بينها القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية الذي أرسى آليات جديدة وسعى إلى تكريس مبادئ الشفافية والحكمة في تسيير المالية العامة.

وفي هذا السياق أصبح دور المراقب الميزانياتي محوريا، حيث لم يعد يقتصر على الرقابة المسبقة فقط، بل تجاوز ذلك إلى القيام بمجموعة من المهام الرقابية التي تهدف إلى تحسين كفاءة الأداء على مستوى المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والتي تشمل أدوارا استشارية وإعلامية في توجيه الإنفاق وترشيده.

وقد حاولت هذه الدراسة إبراز دور المراقب الميزانياتي كأحد أهم الأجهزة الرقابية من خلال تتبع آليات تدخله وأثره في تحسين نجاعة الإنفاق العام على مستوى الهيئات العمومية.

وبعد معالجة وتحليل مختلف جوانب الموضوع اعتمادا على المقاربة الوصفية والتحليلية، تم التوصل إلى مجموعة من النتائج العامة التي تسمح بفهم الإشكالية المطروحة، وتحديد مكامن القوة والقصور في النظام الحالي بغية تقديم توصيات علمية قابلة للتطبيق لتحسين الأداء العمومي وترشيد الإنفاق العام.

أولا- نتائج اختبار فرضيات الدراسة:

✓ **اختبار الفرضية الأولى:** حيث كانت كالأتي: المراقب الميزانياتي هو ذلك الموظف الذي يقوم بتنفيذ مراقبة مسبقة للالتزامات وقرارات أخرى لها آثار مالية قبل التوظيف وتجسيد النفقة العمومية، ومن صلاحياته الأساسية الرقابة القبلية على الالتزام بالنفقات العمومية. وباعتماد على الدراسة النظرية يمكن القول أن هذه الفرضية صحيحة وهذا حسب ما بينته المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 414-92.

✓ **اختبار الفرضية الثانية:** حيث كانت كالأتي: تعتبر التأشير الممنوحة من طرف المراقب الميزانياتي من أهم آليات ترشيد الإنفاق العام. وباعتماد على الدراسة النظرية يمكن القول أن هذه الفرضية صحيحة وذلك من خلال الدور الترخيصي الذي تؤديه باعتبارها ضرورية وأساسية

الـخاتمة

من أجل صرف النفقة العمومية، فإذا كانت النفقة مشروعة فإن المراقب الميزانياتي يبدي رأيه بمنح التأشيرة، أما في حالة عدم شرعية النفقة وإخلالها بالنصوص القانونية والتنظيمات السارية المفعول فإن المراقب الميزانياتي يبدي رأيه برفض منح التأشيرة.

✓ **اختبار الفرضية الثالثة:** حيث كانت كالأتي: تساهم رقابة المراقب الميزانياتي بشكل كبير في ترشيد النفقات العمومية لميزانية مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بالمنية. وبالاعتماد على الدراسة التطبيقية يمكن القول أن هذه الفرضية صحيحة وذلك من خلال الإجراءات الرقابية التي يقوم بها قبل الموافقة على تنفيذ النفقات، وكذا مجموعة من المؤشرات التي تبين الدور الرقابي للمراقب الميزانياتي.

ثانياً-النتائج العامة للدراسة:

من خلال هذه الدراسة الميدانية توصلنا إلى مجموعة من نتائج نظرية وعلمية كما يلي:

1. النتائج النظرية:

✓ تعتبر النفقات العمومية أحد المكونات الأساسية لميزانية المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.

✓ أظهر الإصلاح الميزانياتي الذي أقر بموجب القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية، توجهها نحو اعتماد مدونة للنفقات العمومية تجمع بين نفقات التسيير ونفقات التجهيز، مع إدراج نفقات التحويل، وهو يهدف إلى توحيد طبيعة النفقات العامة.

✓ أكدت الدراسة أن الرقابة المسبقة للمراقب الميزانياتي على النفقات العمومية رقابة شرعية واستشارية وليست رقابة أداء، وبمعنى أنها تقتصر على مراقبة وفحص ملفات الالتزام بالنفقات وفق الإجراءات والنصوص القانونية دون التدخل في ملائمة النفقة.

✓ يعد ترشيد الإنفاق العام وسيلة مهمة لمحاربة مظاهر التبذير وسوء تخصيص الموارد، واستخدام غير الفعال للمال العام.

✓ مع التعديلات القانونية المستجدة تبرز الأدوار الجديدة للمراقب الميزانياتي في إبداء الرأي والتأشير على وثائق البرمجة الميزانية وكذا الدور الاستشاري وتقديم النصح في المجال المال وهذا من شأنه أن يحسن من مستوى أداء المؤسسات العمومية، بالإضافة إلى الموافقة على ميزانية المؤسسات ذات الطابع الإداري.

الـخاتمة

2. النتائج التطبيقية:

- ✓ يسهم تدخل المراقب الميزانياتي في تعزيز فعالية الرقابة على النفقات العمومية من خلال التأكد من شرعيتها وتبريرها.
- ✓ تعد الوثيقة الميزانية وسيلة ضرورية لضبط عمليات الصرف، كما تشكل أداة للرقابة الذاتية تساعد على تلافي الأخطاء والتجاوزات.
- ✓ أبرزت النتائج الدراسة أن المراقب الميزانياتي يشكل أداة دعم لتوجيه القرار المالي في المؤسسات العمومية، خاصة في ظل التوجه نحو الشفافية ومحاربة الفساد.
- ✓ عدم استعمال الرقمنة والتقنيات الحديثة في مجالات إعداد الميزانية وتنفيذها، يعد من النقاط السلبية التي تحتاج إلى معالجة وإعادة نظر بهدف تحسين الأداء وتحديد المسؤولية بدقة.

ثالثا-التوصيات:

من خلال النتائج المتوصل إليها يمكن صياغة الاقتراحات التالية:

- ✓ تعزيز الدور الاستشاري للمراقب الميزانياتي من خلال منحه صلاحيات أوسع في تحليل وتقييم النفقات، وعدم حصر تدخله في الجوانب الشكلية والشرعية فقط.
- ✓ توفير التكوين المستمر للمراقبين الميزانياتيين، خاصة فيما يتعلق بالإصلاحات القانونية الحديثة، وأساليب التسيير الحديثة، بما يعزز جاهزيتهم وقدرتهم على أداء مهامهم، بكفاءة.
- ✓ الانتقال نحو رقمنة إجراءات الرقابة عبر اعتماد نظم معلومات مالية متكاملة تسهم في تسهيل المهام الرقابية، وتحسين الأداء الإداري، وتقليص حالات التأخر والازدواجية في المعالجة.
- ✓ تعزيز وتطبيق مبادئ الحوكمة المالية بتحسين الشفافية، المساءلة والمشاركة كآليات مهمة لترشيد الإنفاق العام.
- ✓ تعزيز التنسيق بين مختلف الأجهزة الرقابية (كالخزينة، والمفتشية العامة للمالية، ومجلس المحاسبة) لتكامل الأدوار وتقادي تكرار التدخلات.

رابعا - آفاق الدراسة:

- من خلال هذه الدراسة تم الإلمام بجوانب الموضوع النظرية والميدانية قدر الإمكان، ومن أجل مواصلة البحث في هذا الموضوع أقترح بعض المواضيع كآفاق مستقبلية لدراسة وأهمها:
- ✓ فعالية الرقابة الرقمية في تعزيز دور المراقب الميزانياتي لترشيد النفقات العمومية في المؤسسات العمومية الجزائرية.
 - ✓ دور الإصلاح الميزانياتي في ترشيد الإنفاق العام.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أ- المراجع باللغة العربية:

• البحوث الجامعية:

- الهاشمي بن علال، دور الرقابة المالية في ترشيد الإنفاق العام في الجزائر -دراسة ميدانية للرقابة المالية المسبقة الممارسة من طرف المراقب المالي، أطروحة دكتوراه الطور الثالث، تخصص تسيير عمومي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2024/2023.
- ساجدة أحمد عاطف حرارة، أثر كفاءة وفاعلية الرقابة المالية على ترشيد الإنفاق، دراسة حالة سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، تخصص محاسبة، جامعة مؤتة الأردن، 2016.
- سليم بلبالي ووليد بلواضح، الأدوار الجديدة للمراقب الميزانياتي في الرقابة على تنفيذ ميزانية الدولة -دراسة حالة مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية ولاية المسيلة، مذكرة ماستر أكاديمي، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة، السنة الجامعية 2024/2023.
- صالح شيخ صالح وكريمة رزاق، دور المراقب الميزانياتي في الرقابة على الصفقات العمومية -دراسة حالة في مديرية المالية لولاية غرداية، مذكرة ماستر أكاديمي، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، السنة الجامعية 2024/2023.
- فائزة، حاجي، تقيم آليات الرقابة المالية على النفقات العمومية في الجزائر -دراسة حالة الرقابة المالية على صفقة انجاز أشغال، أطروحة دكتوراه الطور الثالث، تدقيق ومراقبة التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2023/2022.
- محسن لكحل وعبد الناصر زواغي، كيفية ممارسة الرقابة الميزانياتية على النفقات العمومية - دراسة حالة المديرية الجهوية للميزانية لولاية سطيف، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف 01، السنة الجامعية 2024/2023.
- محمد الطيب بدبوز وشرين مرابط، دور المراقب الميزانياتي في مراقبة وتدقيق نفقات التجهيز -دراسة حالة المراقب الميزانياتي في بلدية سوق نعمان، مذكرة ماستر 02، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي -أم البواقي-، السنة الجامعية 2024/2023.

• المقالات العلمية:

- سهام رحال وشافية حفار، دور المراقب الميزانياتي في الرقابة على الصفقات العمومية قراءة في المستجدات التشريعية الأخيرة، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة عمار ثلجي الأغواط، المجلد 08، العدد 02، 2024/09/25.
- عبد الجليل عمالو وعثمان مداحي، دور الإصلاح الميزانياتي في ترشيد الانفاق العام في الجزائر، المجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 07، العدد 02، 2024.
- نور الدين بهلول - زغاندية أسماء، دور المراقب المالي في ترشيد النفقات العمومية على مستوى بلديات الجزائر، دراسة حالة الرقابة المالية لدى بلدية سوق أهراس، مجلة الأفاق للدراسات الاقتصادية، مجلد 01/ العدد 07: (2022).
- هاجر الوادي ومرعي بن خالد، دور الرقابة المالية لديوان المحاسبة في ترشيد نفقات العلاج خارج دولة الكويت، دراسة حالة وزارة الصحة، ورقة بحثية في مجلة العلوم الإدارية والمالية والاقتصادية، العدد 8، الأردن، 2021.
- يوسف جيلالي، تصنيف وتوزيع النفقات العامة في الجزائر دراسة مقارنة بين النظام الميزانياتي السابق المقرر بالقانون 84-17 المتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم، والإصلاح الميزانياتي المقرر بالقانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية المعدل والمتمم، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 07، العدد 02، 2023.

• الجرائد الرسمية:

- المادة 03 من القانون 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية المؤرخة في 15 أوت سنة 1990، العدد 35.
- المادة 10، من المرسوم التنفيذي رقم 414-92 مؤرخ في 19 جمادي الأول عام 1413 الموافق 14 نوفمبر سنة 1992، يتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، الجريدة الرسمية، العدد، العدد 82، الصادرة بتاريخ 15 نوفمبر 1992.
- المادة 11، من المرسوم التنفيذي رقم 11-381 مؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1432 الموافق 21 نوفمبر سنة 2011، يتعلق بمصالح الرقابة المالية، الجريدة الرسمية، العدد 64، الصادرة في 27 نوفمبر سنة 2011.

المراجع

- المادة 14 من القانون العضوي رقم 15-18 المؤرخ في 02 سبتمبر 2018 المتعلق بالقوانين المالية، الجريدة الرسمية المؤرخة في 02 سبتمبر 2018، العدد 53.
- المرسوم التنفيذي 20-354 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1442 الموافق لـ 30 نوفمبر 2020 المحدد العناصر المكونة لتصنيفات أعباء ميزانية الدولة، الجريدة الرسمية، العدد 73، الصادرة في 20 ربيع الثاني عام 1442 الموافق لـ 06 ديسمبر 2020.
- المادة 111، من المرسوم التنفيذي رقم 07-23 مؤرخ في 03 ذي الحجة عام 1444 الموافق 21 يونيو سنة 2023، يتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي، الجريدة الرسمية، العدد 42، الصادرة في 27 يونيو سنة 2023.

• الأحاديث والمقابلات:

- مقابلة مع السيد عبد الحاكم دحمان، مساعد متصرف، بتاريخ 2025/04/24، الساعة 9:30.

ب- المراجع باللغة الإنجليزية:

- Sakhraoui,K,& chaouadi,s, **The implications of financial and accounting reforms on budget execution: the role of budgetary contrllers**,algerian journal of public finance and management control, (2025).

قائمة الملاحق

الملاحق

الملحق رقم (01): قرار وزاري يتضمن توزيع النفقات

الملحق رقم: 01

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التكوين والتعليم المهنيين

DECISION N° 0838 DU 05 DEC. 2024
ALLOCATION D'UNE SUBVENTION AU CENTRE DE FORMATION PROFESSIONNELLE
ET DE L'APPRENTISSAGE EL MENIA III PORTANT

Le Sous/ Directeur du budget, responsable de la fonction financière

- Vu la loi organique n°18-15 du 2 septembre 2018, modifiée et complétée, relative aux lois de finances;
- VU le décret présidentiel n° 23-404 de 11 novembre 2023 portant nomination du premier ministre.
- VU le décret présidentiel n° 24-374 du 16 jomada el oula 1446 correspondant au 18 novembre 2024 portant nomination des membres du gouvernement.
- VU le décret exécutif n° 03-88 du 03 mars 2003 portant organisation de l'administration centrale du ministère de la formation et de l'enseignement professionnels
- Vu le décret exécutif n° 20-354 de 30 novembre 2020, déterminant les éléments constitutifs des classifications des charges budgétaires de l'Etat ;
- Vu le décret exécutif n°20-404 de 29 décembre 2020, fixant les modalités de gestion et de délégation de crédits; responsables des programmes;
- Vu la circulaire n°6111 de 17/08/2022 relative à l'allocation des crédits budgétaires aux établissements publics à caractère administratif et établissements publics assimilés ;
- Vu la circulaire n°8158 de 02/11/2022 relative aux aspects budgétaires liés aux budgets des établissements publics à caractère administratif et des établissements publics assimilés
- Vu la loi n°....., portant loi de finances 2025,
- Vu le décret exécutif n°....., portant répartition des autorisations d'engagement et des crédits de paiement ouverts, au titre du budget de l'état, par la loi de finances pour 2025, mis à la disposition du ministre de la formation et de l'enseignement professionnels,

Décide :

Art 1- la présente décision a pour objet d'allouer une subvention au centre de formation professionnelle et de l'apprentissage EL MENIA III, au titre de l'exercice budgétaire 2025.

Art 2 - AU titre de programme administration générale ET de l'action soutien administratif du ministère une subvention d'un montant de 78 000 000 DA en AE et 78 000 000 DA en CP est allouée

Cette subvention est répartie par titre comme suit :

titres	AE	CP
T1 : dépenses de personnel	61 000 000	61 000 000
T2 : dépenses de fonctionnement des services	6 000 000	6 000 000
T3 : dépenses d'investissement	8 000 000	8 000 000
T4 : dépenses de transferts	3 000 000	3 000 000
Total General	78 000 000	78 000 000

Art 3 - la présente décision est publiée au bulletin officiel du ministère de la formation et de l'enseignement professionnels.



مسؤول الوظيفة المالية
محافظ بن قلاوة

fait a Alger, le correspondant au
le Responsable de fonction financière

الملاحق

الملحق رقم 02: يبين بطاقات الالتزام (الاقتصاد)

المصرف رقم 02

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
موازاة الدولة
موازاة التسيير

مركز التكوين المهني و التمهين الشهيد شبير الطيب النونية

السنة المالية: 2025
وثيقة رقم: 01



تأشيرة المراقب المؤقت
في يوم:
رقم:

الموضوع: () اقتصاد				
أجور العمال الدائمين والمرسمين				
الرصيد الجديد	مبلغ العملية	الرصيد القديم	المادة	الفرع
1 150 000,00	1 150 000,00	0,00	01	01

ملاحظات المصلحة

وثيقة أخذ بالحساب حسب ميزانية التسيير لسنة 2025
لمركز التكوين المهني و التمهين الشهيد شبير الطيب النونية

المنفعة في:

الأمر بالصرف

المبلغ	طبيعة التسيير
1 150 000,00	أجور العمال الدائمين والمرسمين
1 150 000,00	المجموع:

المجموع بالحروف: مليون ومئة وخمسون ألف دينار جزائري و 00

الملاحق

الملحق 03: يبين مصفوفة الأجور الأولية الخاصة برواتب 12 شهرا

الملصق 03
2

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التكوين والتعليم المهنيين

البيان التسجيلي الاصيلي للعمال الدائمين

نفقة

مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بالمنبعة

تأشيرة المراقب الميزانياتي

ميزانية التسيير لسنة 2025

طريقة التسديد
ح ج ب

المبلغ بالارقام لمختلف البنود			
الباب / %25	الباب / 02	الباب / 01	الباب / 01
6 670 662,90	143 355,00	13 617 891,60	13 064 760,00

السنة / 2025

الامر بالصرف - مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بالمنبعة -

رقم البيان / 01

حرر بالمنبعة في.....

الامر بالصرف

عدد الملحق /

الملاحق

البيان 01 الرتب الرئيسية للنشاط

الاسم و النسب	الرتبة و الوظيفة	تصنيف	الدرجة	النسب	ح	معدة		الاجمعي	الاجمعي		المجموع العام	الدرجة	الرتبة	الاسم
						سبب	الوظيفة		الرتبة	الاسم				
1	استاذة م.ت.م. 22(مدير)	ق.م. 13	م.م. 9	512	3/4م	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش	276 480,00	189 000,00	420 120,00	885 600,00	73 800,00	استاذة م.ت.م. 22(مدير)	الاسم
2	مفتحة مسير ل.م.ت.م	م.م. 15	م.م. 5	242	2/5م	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش	0,00	105 300,00	420 120,00	525 420,00	43 785,00	مفتحة مسير ل.م.ت.م	النسب
3	استاذة م. ه. بيبي غوجية	م.م. 15	م.م. 6		ع	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش		140 400,00	467 640,00	608 040,00	50 670,00	استاذة م. ه. بيبي غوجية	الاسم
4	استاذة م. ه. بيبي غوجية	م.م. 15	م.م. 4	173	0/م	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش		93 420,00	467 640,00	561 060,00	46 755,00	استاذة م. ه. بيبي غوجية	النسب
5	استاذة م.ت.م. 22	م.م. 13	م.م. 5	195	ع	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش	130 680,00	105 300,00	420 120,00	525 420,00	43 785,00	استاذة م.ت.م. 22	الاسم
6	مستشارة ت.م.ت.م. رئيسي	م.م. 14	م.م. 5	242	ع	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش		110 700,00	443 340,00	684 720,00	57 060,00	مستشارة ت.م.ت.م. رئيسي	النسب
7	مساعد تقني بيبي غوجي	م.م. 12	م.م. 6	221	ع	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش		119 340,00	397 980,00	517 320,00	43 110,00	مساعد تقني بيبي غوجي	الاسم
8	استاذة م.ت.م. 14	م.م. 12	م.م. 7	258	ع	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش		139 320,00	397 980,00	537 300,00	44 775,00	استاذة م.ت.م. 14	النسب
9	استاذة م.ت.م. 14	م.م. 12	م.م. 7	258	ع	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش		139 320,00	397 980,00	537 300,00	44 775,00	استاذة م.ت.م. 14	النسب
10	استاذة م.ت.م. 14	م.م. 12	م.م. 0	0	ع	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش	0,00	0,00	397 980,00	397 980,00	33 165,00	استاذة م.ت.م. 14	النسب
11	استاذة ت.م	م.م. 10	م.م. 4	131	0/م	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش		70 740,00	352 620,00	423 360,00	35 280,00	استاذة ت.م	النسب
12	استاذة ت.م	م.م. 10	م.م. 5	163	0/م	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش		88 020,00	352 620,00	440 640,00	36 720,00	استاذة ت.م	النسب
13	استاذة ت.م	م.م. 10	م.م. 3	98	0/م	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش		52 920,00	352 620,00	405 540,00	33 795,00	استاذة ت.م	النسب
14	استاذة ت.م	م.م. 10	م.م. 6	196	ع	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش		105 840,00	352 620,00	458 460,00	38 205,00	استاذة ت.م	النسب
15	استاذة ت.م	م.م. 10	م.م. 5	163	0/م	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش		88 020,00	352 620,00	440 640,00	36 720,00	استاذة ت.م	النسب
16	استاذة ت.م	م.م. 10	م.م. 5	163	0/م	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش		88 020,00	352 620,00	440 640,00	36 720,00	استاذة ت.م	النسب
17	مساعد التكوين	م.م. 7	م.م. 6	164	2/4م	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش		88 560,00	295 920,00	384 480,00	32 040,00	مساعد التكوين	النسب
18	مساعد متصرف	م.م. 11	م.م. 4	140	1/م	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش		75 600,00	376 920,00	452 520,00	37 710,00	مساعد متصرف	النسب
19	محاسب اداري رئيسي	م.م. 10	م.م. 2	65	1/2م	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش		35 100,00	352 620,00	387 720,00	32 310,00	محاسب اداري رئيسي	النسب
20	محاسب اداري	م.م. 8	م.م. 0	0	2/3م	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش	0,00	0,00	312 660,00	312 660,00	26 055,00	محاسب اداري	النسب
21	كاتب مطبوعة	م.م. 8	م.م. 6	174	ع	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش		93 960,00	312 660,00	406 620,00	33 885,00	كاتب مطبوعة	النسب
22	عون الادارة رئيسي	م.م. 8	م.م. 1	29	0/م	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش		15 660,00	312 660,00	328 320,00	27 360,00	عون الادارة رئيسي	النسب
23	عون الادارة	م.م. 7	م.م. 6	164	ع	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش		88 560,00	295 920,00	384 480,00	32 040,00	عون الادارة	النسب
24	عون حفظ البيانات	م.م. 5	م.م. 0	0	1/2م	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش	0,00	0,00	263 520,00	263 520,00	21 960,00	عون حفظ البيانات	النسب
25	عون حفظ البيانات	م.م. 5	م.م. 2	488	0/م	من: 2025/01/01 الى: 2025/12/31	ش		26 460,00	263 520,00	289 980,00	24 165,00	عون حفظ البيانات	النسب
المجموع											11 599 740,00	966 645,00		

الباب 01/ التعويضات والمنح المختلفة

03 الصفحة

الباب 02/ التكاليف الاجتماعية

04 الصفحة

المجموع العام

المجموع		من		مبلغ	التكاليف		المبلغ	الاجور		الاجور الرئيسي	رقم الحساب	الترقية و الوظيفة	الإسم و اللقب	الرقم
المجموع	الذوي	الذوي	الذوي	الذوي	الاجتماعية	الاجتماعية	المبلغ	الاجور الرئيسي	الاجور الرئيسي	الاجور الرئيسي	رقم الحساب	الترقية و الوظيفة	الإسم و اللقب	الرقم
145 215,65	1 742 587,80				24 405,00	24 405,00	832 582,80	885 600,00	885 600,00	885 600,00		استاذة متخصصة ت.م.م. 2- (بدر)	استاذة متخصصة ت.م.م. 2- (بدر)	1
101 138,10	1 213 657,20				27 870,00	27 870,00	660 367,20	525 420,00	525 420,00	525 420,00		مقتصد مسير ل م.م.م.م	مقتصد مسير ل م.م.م.م	2
123 250,60	1 479 007,20				0,00	0,00	870 967,20	608 040,00	608 040,00	608 040,00		استاذة متخصصة ه بيداعرجية	استاذة متخصصة ه بيداعرجية	3
111 911,50	1 342 938,00				0,00	0,00	781 878,00	561 060,00	561 060,00	561 060,00		استاذة متخصصة ه بيداعرجية	استاذة متخصصة ه بيداعرجية	4
110 960,20	1 331 522,40				0,00	0,00	785 582,40	545 940,00	545 940,00	545 940,00		استاذة متخصصة ت.م.م.م. 2-	استاذة متخصصة ت.م.م.م. 2-	5
105 968,80	1 271 625,60				0,00	0,00	746 205,60	525 420,00	525 420,00	525 420,00		استاذة متخصصة ت.م.م.م. 2-	استاذة متخصصة ت.م.م.م. 2-	6
127 770,40	1 533 244,80				0,00	0,00	826 384,80	706 860,00	706 860,00	706 860,00		مستشارة ت.م.م.م.	مستشارة ت.م.م.م.	7
102 730,55	1 232 766,60				0,00	0,00	715 446,60	517 320,00	517 320,00	517 320,00		مساعد تكتي بيداعرجي	مساعد تكتي بيداعرجي	8
107 537,90	1 290 454,80				0,00	0,00	733 174,80	557 280,00	557 280,00	557 280,00		استاذة متخصصة ت.م.م.م. 1-	استاذة متخصصة ت.م.م.م. 1-	9
109 860,40	1 318 324,80				27 870,00	27 870,00	733 174,80	557 280,00	557 280,00	557 280,00		استاذة متخصصة ت.م.م.م. 1-	استاذة متخصصة ت.م.م.م. 1-	10
71 038,85	852 466,20				0,00	0,00	454 486,20	397 980,00	397 980,00	397 980,00		استاذة متخصصة ت.م.م.م. 1-	استاذة متخصصة ت.م.م.م. 1-	11
93 817,85	1 125 814,20				0,00	0,00	628 474,20	497 340,00	497 340,00	497 340,00		استاذة متخصصة ت.م.م.م. 1-	استاذة متخصصة ت.م.م.م. 1-	12
98 391,20	1 180 694,40				0,00	0,00	663 374,40	517 320,00	517 320,00	517 320,00		استاذة متخصصة ت.م.م.م. 1-	استاذة متخصصة ت.م.م.م. 1-	13
93 817,85	1 125 814,20				0,00	0,00	628 474,20	497 340,00	497 340,00	497 340,00		استاذة متخصصة ت.م.م.م. 1-	استاذة متخصصة ت.م.م.م. 1-	14
69 153,00	829 836,00				0,00	0,00	389 196,00	440 640,00	440 640,00	440 640,00		استاذة ت.م.م.	استاذة ت.م.م.	15
62 268,45	747 221,40				0,00	0,00	341 681,40	405 540,00	405 540,00	405 540,00		استاذة ت.م.م.	استاذة ت.م.م.	16
51 906,75	622 881,00				0,00	0,00	270 261,00	352 620,00	352 620,00	352 620,00		استاذة ت.م.م.	استاذة ت.م.م.	17
51 906,75	622 881,00				0,00	0,00	270 261,00	352 620,00	352 620,00	352 620,00		استاذة ت.م.م.	استاذة ت.م.م.	18
44 004,55	528 054,60				0,00	0,00	175 434,60	352 620,00	352 620,00	352 620,00		تكتي سام في الاعلام الاجم	تكتي سام في الاعلام الاجم	19
64 369,95	772 439,40				24 270,00	24 270,00	363 689,40	384 480,00	384 480,00	384 480,00		مساعد التكوين	مساعد التكوين	20
79 476,30	953 715,60				13 200,00	13 200,00	469 095,60	471 420,00	471 420,00	471 420,00		محاسب اداري رئيسي	محاسب اداري رئيسي	21
48 444,85	581 338,20				7 335,00	7 335,00	186 283,20	387 720,00	387 720,00	387 720,00		محاسب اداري رئيسي	محاسب اداري رئيسي	22
40 901,60	490 819,20				11 070,00	11 070,00	167 089,20	312 660,00	312 660,00	312 660,00		محاسب اداري	محاسب اداري	23
52 330,25	627 963,00				0,00	0,00	205 683,00	422 280,00	422 280,00	422 280,00		كاتب مطوية	كاتب مطوية	24
43 502,60	522 031,20				0,00	0,00	178 051,20	343 980,00	343 980,00	343 980,00		عون ادارة رئيسي	عون ادارة رئيسي	25
47 951,75	575 421,00				0,00	0,00	190 941,00	384 480,00	384 480,00	384 480,00		عون ادارة	عون ادارة	26
36 754,20	441 050,40				7 335,00	7 335,00	170 195,40	263 520,00	263 520,00	263 520,00		عون حفظ البيانات	عون حفظ البيانات	27
39 119,70	469 436,40				0,00	0,00	179 456,40	289 980,00	289 980,00	289 980,00		عون حفظ البيانات	عون حفظ البيانات	28
2 235 500,55	26 826 006,60	0,00	0,00	0,00	143 355,00	143 355,00	13 617 891,60	13 064 760,00	13 064 760,00	13 064 760,00		المجموع	المجموع	

الملاحق

الملحق 04: يبين بطاقة اقتصاد (نفقة)

المبلغ	طبيعة التمديد
1 125 000,00	أجور العمال الدائمين والموسمين
1 125 000,00	المجموع :

المجموع بالحروف :
مليون ومئة وخمسة وعشرون ألف دينار جزائري و 00

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مؤسسة الدولة

مؤسسة التسيير

مركز التكوين المهني و التمهين الشهيد شبيب الطيب العلية

السنة المالية: 2025
وثيقة رقم: 02

تأشيرة المراقب الميزاني
في يوم:
رقم:

أجور العمال الدائمين والموسمين				
الموضوع : (نفقة)				
الفرع	الياب	المدة	الرصيد القديم	مبلغ العطفية
01	01	01	1 150 000,00	1 125 000,00
25 000,00				

ملاحظات المصلحة

وثيقة التزام نفقة 01/01/01

المنفعة في :

الأمر بالتصرف

الملاحق رقم: 04

الملاحق

الملحق 05: يبين بطاقة الالتزام نفقة خاصة بالأوراق واللوازم المكتبية ومستهلكات الاعلام الآلي

المبلغ	تفاصيل التسييد
38 150,00	طبيعة التسييد الأوراق و اللوازم المكتبية و مستهلكات الاعلام الآلي وثيقة طلب رقم: 01/2025 المؤرخة في: 16/02/2025 للمسيد: بلفقور قتيحة (إجارة بالتجزئة للمكتبية والورق)
38 150,00	المجموع:

المجموع بالأحرف
ثمانية وثلاثون ألف ومئة وخمسون دينار جزائري و00 سنتيم

الملحق رقم: 05

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
ميرانية الدولة
مركز التكوين المهني و التمهين الشهيدي شبيب الطيب المنيرة

السنه المالية: 2025	تأشير المراقب الميزاني
وثيقة رقم: 02	في يوم:
	رقم:

الموضوع: نفقة الأوراق و اللوازم المكتبية و مستهلكات الاعلام الآلي				
الوصف الجديد	مبلغ العملية	الرصيد القديم	المدة	البيان
261 850,00	38 150,00	300 000,00	15	01
				02

ملاحظات المصلحة

وثيقة التزام نفقة 15/01/02

المنيرة في:

الأمر بالتصرف

الملاحق

الملحق رقم 06: يبين سند طلب الأوراق ولوازم مكتبية ومستهلكات الاعلام الآلي

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية																																																		
République Algérienne Démocratique et Populaire																																																		
سند طلب																																																		
رقم : 2025/01	تاريخ : 2025 / 02 / 16																																																	
التسمية : مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بالمنية																																																		
رمز المسير (الأمر بالصرف) : مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب																																																		
العنوان : وسط المدينة المنية																																																		
الهاتف و الفاكس : 029.21.18.88 / 029.21.28.25																																																		
التعريف بالمعامل الإقتصادي																																																		
الاسم و اللقب : بلقندوز فتحة																																																		
أو اسم الشركة (تحديد الشكل القانوني) : تجارة بالتجزئة للمكتبة والورقة																																																		
يتصرف لحساب :																																																		
العنوان : حاسي القارة المنية ولاية المنية																																																		
الهاتف و الفاكس :																																																		
رقم السجل التجاري : 24 أ 4390668-58/00	رقم التعريف الاحصائي : 29695801001642501																																																	
رقم الاعتماد :	رقم التعريف الجبائي : 16947020061415605801																																																	
كشف الحسابات البنكية (أو البريدية) : BADR0030029000018430579																																																		
<table border="1"> <tr> <th colspan="2">موضوع الطلب</th> <th colspan="2">تفاصيل الطلب</th> <th colspan="2">البيانات</th> <th>الرقم</th> </tr> <tr> <th colspan="2">(بالنقصيل): الأوراق واللوازم المكتبية ومستهلكات الاعلام الآلي</th> <th>تفقات التسير</th> <th>تفقات التجهيز</th> <th>البيانات</th> <th>الرقم</th> <th></th> </tr> <tr> <td>المبلغ</td> <td>سعر الوحدة</td> <td>الكمية</td> <td>وحدة القياس</td> <td>البيانات</td> <td>الرقم</td> <td></td> </tr> <tr> <td>8,250.00</td> <td>750.00</td> <td>11</td> <td>u</td> <td>رام ورق ابيض 4</td> <td>01</td> <td></td> </tr> <tr> <td>17,500.00</td> <td>2,500.00</td> <td>7</td> <td>u</td> <td>رام بابي حجم 3</td> <td>02</td> <td></td> </tr> <tr> <td>12,400.00</td> <td>620.00</td> <td>20</td> <td>u</td> <td>دفتر يومي للتكوين</td> <td>03</td> <td></td> </tr> <tr> <td>38,150.00</td> <td colspan="5">المبلغ الإجمالي</td> <td></td> </tr> </table>		موضوع الطلب		تفاصيل الطلب		البيانات		الرقم	(بالنقصيل): الأوراق واللوازم المكتبية ومستهلكات الاعلام الآلي		تفقات التسير	تفقات التجهيز	البيانات	الرقم		المبلغ	سعر الوحدة	الكمية	وحدة القياس	البيانات	الرقم		8,250.00	750.00	11	u	رام ورق ابيض 4	01		17,500.00	2,500.00	7	u	رام بابي حجم 3	02		12,400.00	620.00	20	u	دفتر يومي للتكوين	03		38,150.00	المبلغ الإجمالي					
موضوع الطلب		تفاصيل الطلب		البيانات		الرقم																																												
(بالنقصيل): الأوراق واللوازم المكتبية ومستهلكات الاعلام الآلي		تفقات التسير	تفقات التجهيز	البيانات	الرقم																																													
المبلغ	سعر الوحدة	الكمية	وحدة القياس	البيانات	الرقم																																													
8,250.00	750.00	11	u	رام ورق ابيض 4	01																																													
17,500.00	2,500.00	7	u	رام بابي حجم 3	02																																													
12,400.00	620.00	20	u	دفتر يومي للتكوين	03																																													
38,150.00	المبلغ الإجمالي																																																	
يوقع سند هذا الطلب علم المبلغ الإجمالي (بالحروف)																																																		
مائة وثلاثين ألف ومائة وخمسون دينار جزائري و 00 سنتيم																																																		
لتزم المتعامل الاقتصادي بتنفيذ هذا الطلب ،حسب الشروط المحددة																																																		
صدر التمويل : ميزانية التسير 2025																																																		
لقسم : 02 الفصل : 01 البند : 15																																																		
قدر مدة التسليم أو التنفيذ ب (01 يوم) و هذا ابتداء من تاريخ إمضاء هذا السند																																																		

الملاحق

الملحق رقم 07: يبين تقرير تقديمي لإقتناء الأوراق واللوازم المكتبية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التكوين والتعليم المهنيين
مركز التكوين المهني و التمهين شبير الطيب المنبعة 03 .
تقرير تقديمي

إقتناء الأوراق واللوازم المكتبية

(عرض شامل لفحوى الاستشارة) :

موضوع الاستشارة: إقتناء الأوراق واللوازم المكتبية

استشارة رقم: 2025/01 بتاريخ: 2025/02/16

مدة تحضير العروض: 05 أيام

آخر أجل لتحضير العروض: 2025/02/20

تاريخ فتح الاظرفة: 2025/02/20

تم اختيار المتعهد: بلفندوز فتيحة (تجارة بالتجزئة للمكتبة والوراقة) بمبلغ 38.150.00 دج

أعد هذا التقرير التقديمي وفقا لأحكام المادة 19 من المرسوم الرئاسي رقم 15- 247

المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق ل 16 سبتمبر 2015 ، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام .

يرفق الالتزام بالنفقة ، حيث يهدف هذا التقرير التقديمي الى تبرير الاستشارة المؤداة، من جهة تطبيقا لأحكام لاسيما المواد 13 الى 22 من المرسوم الرئاسي المذكور ، و من جهة أخرى ، اختيار المتعامل المقبول .

المصلحة المتعاقدة :

مركز التكوين المهني و التمهين
الشهيد شبير الطيب بالمنبعة.

تاريخ: 2025/02/20.

عرض شامل :

X

لوازم

خدمات

أشغال

• طبيعة الطلب :

موضوع الطلب : إقتناء الأوراق واللوازم المكتبية.

• آجال تنفيذ أو التسليم : إلى غاية 01 يوم .

• المبلغ الإجمالي للطلب : بمبلغ 38.150.00 دج (مغفية)

المبلغ الإجمالي للطلب (بالحروف) :

ثمانية وثلاثون ألف و مائة وخمسون دينار جزائري و 00 سنتيم .

الملاحق

III. الاجراءات المكيفة: الاستشارات ومعايير الانتقاء

1. تعليل الإجراء :

تم إجراء الاستشارة وفق للمادة 13 و 14 من المرسوم الرئاسي رقم : 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق ل 16 سبتمبر 2015 يتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام ، بحيث قام مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بالمنية باستشارة المتعاملين الاقتصاديين المؤهلين كتابيا عن طريق رسالة موجهة أي الذين تتوفر فيهم الشروط المنصوص عليها في دفتر الشروط المعد وفقا لمتطلبات الاستشارة التي كانت محل إشهار ملصق (حسب شهادات اللصق الواردة إلى مصالح) في لوحات إشهار إدارة كل من بلديات الولاية وهذا من أجل انتقاء احسن عرض من حيث المزايا الاقتصادية.

يمكن تلبية لوازم هاته الاستشارة من طرف المؤسسات المصغرة وفقا لأحكام المرسوم الرئاسي 247/15 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق ل 16 سبتمبر 2015 يتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام المتعهدين المشاركين فالاستشارة بين المؤسسات المصغرة

2. معلومات حول إجراء الاستشارة :

تمت إستشارة المتعاملين الإقتصاديين الذين تتوفر فيهم الشروط (المذكورة أدناه) عن طريق مراسلة رقم 01 / 2025 مؤرخة في 2025/02/20.

وإشهار للإعلان عن الاستشارة 01 / 2025 مؤرخ في 2025/02/20 بحيث تم نشره ولصقه في لوحة الإعلانات للادارات العمومية وعلى مستوى بلديات ومديريات الولاية وخير دليل شهادات اللصق الواردة إلى مصالح.

- مدة تحضير العروض: خمسة 05 يوم.
- عدد العروض المقدمة: 02.
- تاريخ وساعة الفتح: يوم 2025/02/20 على الساعة الثانية زوالا.
- التقدير الإداري:

مكان انعقاد جلسة فتح الأظرفة : مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بالمنية .
كل المتعاملين الاقتصاديين المهتمين والمشاركين في الاستشارة تم استدعاؤهم لحضور جلسة فتح الأظرفة

3. الأهلية :

الأهلية المطلوبة: تجارة بالتجزئة للمكتبة والوراقة .

4. التعريف بالمتعاملين الاقتصاديين الذين تمت استشارتهم :

ملاحظة	مرجع و تاريخ رسالة الاستشارة	المتعاملين الاقتصاديين الذين تمت استشارتهم
تم لصق واشهار الإعلان عن الاستشارة في الأماكن التالية:	رسالة موجهة للمتعاملين رقم 01 / 2025 في 2025/02/20	محمد عبدو جبريط تجارة بالتجزئة (للمكتبة والوراقة).
- متحف المنية -مركز تكوين المهني والتمهين حاسي القارة -مديرية التطهير	رسالة موجهة للمتعاملين رقم 01 / 2025 في 2025/02/20	بلقندوز فتيحة (تجارة بالتجزئة للمكتبة والوراقة)

الملاحق

- . تقييم العروض :
نظام التقييم: تم تقييم العروض على أساس عدة معايير من بينها معيار السعر .

ملاحظة	المبلغ	المتعاملين الاقتصاديين المقدمين عرض بعدما تمت استشارتهم
غير مؤهل	40000.00 دج	محمد عبدو جبريط تجارة بالتجزئة . (للمكتبة والوراقة) .
مؤهل	38.150.00 دج	بلقندوز فتحة (تجارة بالتجزئة للمكتبة والوراقة)

6- ترتيب العروض :

تعليق	المتعاملين الاقتصاديين الذين تمت استشارتهم و المرتبين حسب تاريخ فحص العروض (ترتيبا تنازليا)	
	اسم المتعهد	مبلغ العرض المالي
مؤهل	بلقندوز فتحة تجارة بالتجزئة للمكتبة والوراقة)	38.150.00 دج

- 7 - التفاوض مع المتعامل الاقتصادي أو المتعاملين الاقتصاديين الذين رست عليهم الاستشارة : لم تتم مفاوضات مع المتعاملين الإقتصاديين ، لأن هذه الأسعار معقولة و تنافسية لأسعار السوق الأخرى .
- 8- معلومات أخرى : لا يوجد

II. التمويل و القيد الميزانياتي

- التمويل و القيد الميزانياتي :

تحديد نوع النفقة (الميزانية) التي يقيد بها الطلب: نفقات التسيير

*مصدر التمويل: ميزانية 2025

*عنوان العملية : إقتناء الأوراق واللوازم المكتبية.

*الرقم: 2025/01

*التاريخ: 2025/02/20

*المبلغ الملتزم به : 38.150.00 دج

المبلغ الإجمالي: 38.150.00 دج

حرر بـ: المنبوعة في : .

المصلحة المتعاقدة

الصفحة	العنوان
I	إهداء
II	شكر وعرفان
III	الملخص
VII-VI	قائمة الجداول والأشكال
VII	قائمة الملاحق
أ - د	مقدمة
الفصل الأول: الإطار النظري للمراقب الميزانياتي وترشيد النفقات العمومية	
02	تمهيد الفصل
03	المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمراقب الميزانياتي وترشيد النفقات العمومية
03	المطلب الأول: المراقب الميزانياتي
03	الفرع الأول: مفهوم، مسؤولية ومجال رقابة المراقب الميزانياتي
06	الفرع الثاني: مهام ودور المراقب الميزانياتي
07	الفرع الثالث: العناصر الخاضعة لرقابة المراقب الميزانياتي ونتائج الرقابة
10	المطلب الثاني: الميزانية العامة وترشيد النفقات العمومية
10	الفرع الأول: مفاهيم حول الميزانية العامة
12	الفرع الثاني: الإطار المفاهيمي للنفقات العمومية
18	الفرع الثالث: مفهوم ترشيد الإنفاق العام (ترشيد النفقات العمومية)
20	المطلب الثالث: علاقة المراقب الميزانياتي بترشيد النفقات العمومية
20	الفرع الأول: آليات الرقابة المالية للمراقب الميزانياتي
22	الفرع الثاني: تقييم الرقابة المالية للمراقب الميزانياتي
23	المبحث الثاني: الدراسات السابقة
23	المطلب الأول: الدراسات المحلية
25	المطلب الثاني: الدراسات العربية والأجنبية
28	المطلب الثالث: المقارنة بين الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة

28	الفرع الأول: المقارنة بين الدراسة الحالية مع الدراسات المحلية
29	الفرع الثاني: المقارنة بين الدراسة الحالية مع الدراسات العربية والأجنبية
30	خلاصة الفصل
	الفصل الثاني: دراسة تطبيقية دراسة حالة مركز التكوين المهني والتمهين الشهيد شبير الطيب بولاية المنية
32	تمهيد الفصل
33	المبحث الأول: الطرق وأدوات الدراسة
33	المطلب الأول: أدوات الدراسة
33	المطلب الثاني: وصف مجتمع وعينة الدراسة
35	المطلب الثالث: متغيرات الدراسة ونموذج الدراسة
37	المبحث الثاني: تحليل ومناقشة نتائج الدراسة
37	المطلب الأول: الرقابة على تنفيذ النفقات
40	المطلب الثاني: دراسة تحليلية لدور المراقب الميزانياتي في ترشيد نفقات مركز التكوين المهني والتمهين
45	خلاصة الفصل
47	الخاتمة
51	قائمة المصادر والمراجع
	قائمة الملاحق
	فهرس